سياسة الميكنة والخدمات الذكية

الجهات المسئولة عن تنفيذ السياسة:

- ١. البوابة الإلكترونية ومنظومة الشكاوى
 - ٢. المراكز التكنولوجية
- ٣. الإدارة العامة لنظم المعلومات والتحول الرقمي



سياسة الميكنة والخدمات الذكية

الجهة المسئولة عن تنفيذ السياسة:

١ - إدارة البوابة الإلكترونية ومنظومة الشكاوى:

مهام الإدارة:

- ا. إقامة حلقة اتصال نشطة ومستمرة ومتجددة بين أجهزة الإدارة المحلية للمحافظة (تنفيذية شعبية أهلية) وكياناتها المختلفة وبين المواطنين.
 - ٢. تطوير وتصميم صفحات الموقع الإلكتروني www.sharkia.gov.eg.
- 7. الدعم الفني متابعة الموقع فنيا مع الوزارة ل(Server) الخاص بالموقع الإلكتروني للمحافظة ، وصيانة أجهزة الحاسب الآلي، و شبكة الإنترنت الخاصة بالبوابة ، توفير أحدث أنظمة التشغيل والبرامج للإدارة.
- ٤. الربط الإلكتروني بين إدارات الديوان العام والمراكز والمدن والوحدات المحلية ومديريات الخدمات والهيئات والشركات والمشروعات والمستشفيات العامة من خلال إستخدام البريد الإلكتروني الحكومي الرسمي، والتدريب على كيفية إستخدامه.
- و. إستلام الشكاوي الإلكترونية الخاصة ببوابة الشكاوى الحكومية بمجلس الوزراء، وفحصها ومتابعتها والتحقق منها وإرسالها إلى الجهات المعنية المتعلقة بكل شكوى ومتابعتها حتى التأكد من حلها.
- 7. إدارة الصفحات الرسمية للمحافظة على مواقع التواصل الإجتماعي و الرد والتفاعل مع المواطنين من خلالها.
 - ٧. مراجعة ونشر أخبار المحافظة وجولات وزيارات المحافظ وقيادات المحافظة بالتنسيق مع المكتب
 الإعلامي للمحافظة.
 - ٨. صياغة ونشر الأخبار الخاصة بالمراكز والمدن والمديريات والشركات والهيئات بالمتابعة اليومية معهم من خلال البريد الإلكتروني.
 - ٩. ترجمة الموقع الإلكتروني باللغة الأنجليزية لدفع عملية الأستثمار والسياحة بالمحافظة.
 - ١٠. تصميم الجرافيك الخاص بالموقع الإلكتروني، وإعلانات وتنويهات ثابتة ومتحركة على الموقع.
 - ١١. تصميم المطويات الخاصة بأي مهرجانات للمحافظة ومكتب الأستثمار وخدمة المواطنين.
- ١٢. تصميم العروض التقديمية الخاصة بالمجالس التنفيذية ومجالس المتابعة للمحافظة وإنجازات المحافظة
 على شاشات العرض داخل وخارج الديوان العام .

"إصدار ٢٠٢٤"



- 17. إدخال البيانات الخدمية الخاصة بجميع صفحات الموقع الإلكتروني وتحديثها يومياً وعمل تنويهات على الموقع الإلكتروني وصفحات التواصل الإجتماعي مثل (إنقطاع المياه إنقطاع الكهرباء جداول الأمتحانات أو أي تنوية مرسل من أي جهة حكومية).
- 1 . نشر المزايدات والمناقصات الحكومية على موقع المحافظة، وأيضاً رفعها على بوابة التعاقدات العامة.
- ١٠. نشر وتحديث فرص العمل الحكومية، و فرص عمل القطاع الخاص الواردة من مديرية القوى العاملة
 على موقع المحافظة، ورفع الوظائف الحكومية على بوابة الوظائف الحكومية.
- 17. القيام بتوثيق الشهادات (المحررات الرسمية) وحفظها وتسجيلها إلكترونياً ، ومراجعتها قبل توثيقها وإرسالها الى مكتب تصديقات الخارجية المصرية بمحافظة الشرقية.

منظومة الشكاوي الحكومية:

صدر قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠١٧ بشأن إنشاء الشكاوي الحكومية الموحدة، وقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٦٤ لسنة ٢٠٢٤ بشأن إعادة تنظيم منظومة الشكاوي الحكومية الموحدة.





(١-١) فحص الشكاوي الإلكترونية الخاصة بمنظومة الشكاوي

طرق تلقي الشكاوي:

- 1. الاتصال بالخط الساخن بمنظومة شكاوى مجلس الوزراء ١٦٥٢٨ من أي تليفون أرضى أو محمول.
 - ٢. تسجل الشكوى على الموقع الرسمي لبوابة الشكاوى الحكومية الموحدة www.shakwa.eg.
- ٣. تطبيق (في خدمتك) يمكن تحميله من Play store لأنظمة الأندرويد، على الموبايل لمنظومة بوابة الشكاوى الحكومية.

بالإضافة الى انه تم فتح قنوات عديدة لاستقبال الشكاوى وتسجيلها وتوجيهها وفحصها وحلها وذلك لسهولة التواصل مع المواطنين من خلال منظومة الشكاوى الحكومية لمحافظة الشرقية عبر الوسائل الأتية:

- أ. / التليفون: ٢٣٣٣٣٩١ ـ ٥٥٠ (ثلاثة خطوط)
 - ب. 📊 الفاكس: ۲۳۲۹۱۳٤ ـ ۵۰۰
 - ت. 🕟 الواتس الرسمي للمحافظة: ٢٦٦٤٦٦٦٠٠٠
 - ث. 🔵 تيليجرام منظومة شكاوى المحافظة : ٦٦٢٤٦٦ ، ١٢٧٠
- ج. 🤝 البريد الإلكتروني: shakwa@sharkia.gov.eg
- ح. 👍 الفيس بوك :www.facebook.com/sharkiaportal.ar



البيانات المطلوبة لتسجيل الشكوى:

١. الاسم رباعي ٢- الرقم القومي ٣- رقم الهاتف (الأرضي أو الموبايل) ٤- العنوان

الإطار الزمني لحل الشكوى:

- وفقاً لتعليمات الوزير المحافظ بسرعة الرد على الشكوى واتخاذ إجراء (مبدئي) خلال ٤٨ ساعة من تاريخ ارسالها للجهة.
- علي الجهات التى تطلب منها ردرود لفحص الشكوى سرعة الرد فى موعد لا يتجاوز عشرة أيام من تاريخ وصول الشكوى وفقا للكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠١٦ الصادر من الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة.
- المدة الزمنية: غايته شهر من تاريخ تلقي الشكوى واذا تطلبت إجراءات الفحص مدة تزيد علي ذلك فعلي الجهة الإدارية اخطار أمانة الشكاوى ورضا المواطنين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء بأسباب ذلك مالم تكن واقعة الشكوى تقتضى البت في موضوعها علي وجه عاجل. طبقا (للمادة رقم ٧ من قرار رئيس الوزراء رقم ٢٥٦٤ لسنة ٢٠٢٤)

الإجراءات المتبعة:

آلية عمل منظومة الشكاوي بالمحافظة

يتم تنفيذ الخطوات طبقاً للآتي:

يقوم فريق عمل المنظومة بتلقي وتسبجيل وفحص وتوجيه جميع الشكاوى والرد عليها وربطها مع منظومة شكاوى مجلس الوزراء، وتُلزم جميع الجهات الحكومية داخل محافظة الشرقية بالربط الإلكتروني معها.

- ١ (الاستقبال) ويتم من خلال مصادر تلقى الشكاوى الواردة من:-
 - ١. رئاسة الجمهورية.
 - ٢. منظومة شكاوى مجلس الوزراء.
 - ٣. واتس آب مجلس الوزراء لشكاوى تراكمات القمامة.
- ٤. مبادرة (صوتك مسموع) التابعة لوزارة التنمية المحلية.
 - ه. صفحات التواصل الاجتماعي بالمحافظة.



- ٦. واتس آب الرسمى للمحافظة.
- ٧. البريد الإلكتروني الحكومي لمنظومة شكاوى المحافظة.
 - ٨. تليفون وفاكس منظومة شكاوى المحافظة.
- ٩. الشكاوى الواردة يدوياً من خلال مكاتب شكاوى المنظومة بالمراكز والمدن والأحياء
 - ١٠. الشكاوى الواردة من قطاع الشكاوى والتواصل المجتمعي بمجلس النواب.
 - ١١. الشكاوى والطلبات الواردة من ذوي الهمم .

٢ - (التسجيل) ويتم تسجيل الشكاوى من خلال:

يقوم مسئولي تسجيل الشكاوى بتسجيل الشكاوى الواردة من المصادر المختلفة لتلقى الشكوى (الواتس آب الرسمي للمحافظة – البريد الالكتروني الحكومي لمنظومة الشكاوى بالمحافظة – صفحات التواصل الاجتماعي – فاكس منظومة الشكاوى – مكتب خدمة المواطنين – مجلس النواب) ويتم التسجيل كالآتى:

يقوم مسئولي التسجيل بإدخال بيانات الشاكي وبيانات الشكوى على مرحلتين:

المرحلة الأولى: تسجيل البيانات:

بيانات المستخدم: وتشتمل على (اسم الشاكي رباعي – طبيعة الشاكي (موظف / مواطن) – الرقم القومي) بيانات الاتصال: لكي يتم التواصل مع المواطن وتشتمل على (التليفون – العنوان – اختيار المحافظة – اختيار المركز/المدينة) المرحلة الثانية: تسجيل الشكوى

يقوم المسئول بتسجيل موضوع الشكوى - وصف مختصر للشكوى

فى حالة المواطنين ذوي الهمم يتم التواصل معهم بلغة الإشارة وتسجيل بياناتهم وشكواهم .

بعد الانتهاء من تسجيل الشكوى يتم اعلام الشاكي برقم الشكوى علي المنظومة ليتمكن من متابعة الشكوى عبر قنوات الاتصال الخاصة بالمنظومة.



٣ - (المعالجة) ويتم توجيه الشكاوى من خلال:

- يقوم مسئولي التوجيه باستقبال الشكاوى الواردة من المصادر المختلفة السابق ذكرها وتسجيلها على المنظومة وابلاغ الشاكي برقم الشكوي.
- يتم فحص موضوع الشكاوى ومرفقاتها للتأكد من استيفاء الشكوى للبيانات الأساسية وهي (الاسم رباعي العنوان الرقم القومي رقم تليفون الشاكي للتواصل موضوع الشكوى).
- في حالة عدم وضوح الشكوى (مبهمة التفاصيل) يتم التواصل مع الشاكي تليفونياً لاستيضاح تفاصيل الشكوي.
- في حالة عدم وجود مرفقات للشكوى لم يتم ارسالها من قبل الشاكي يتم التواصل معه تليفونياً لإرسال المرفقات على واتس آب المحافظة لإرفاقها بالشكوى داخل المنظومة.
- بعد مراجعة استيفاء بيانات الشكوى يقوم مسئول التوجيه بتحديد جهة الاختصاص لحل الشكوى ليتم توجيهها إلكترونيا للجهة الفرعية داخل محافظة الشروقية والمرتبطة داخلياً على منظومة شكاوى مجلس الوزراء وهذه الجهات هى:
 - ادارات الديوان العام النوعية والعامة
 - المراكز والمدن والاحياء
 - مديريات الخدمات
 - فروع الشركات والهيئات
- حيث يتم تسليم كل جهة فرعية داخل محافظة الشرقية حساب إلكتروني على منظومة الشكاوى الحكومية الموحدة

٤ - يتم متابعة الشكاوي كآلاتي:

- يقوم بمتابعة الرد على الشكاوى من الجهات المعنية وفى حالة وجود تأخر في رد الجهة يتم عمل استعجال الكترونياً لها عن طريق المنظومة أو تليفونياً مع مسئول الجهة الفرعية ويتم تسجيل ذلك على المنظومة.
- يقوم بفحص الردود الواردة من الجهات الفرعية والتأكد من توافر المعايير اللازمة في الرد الوارد وهي كالتالي:
 - وجود صور من المستندات والخطابات الرسمية مرفقة مع الرد تدعم الرد الوارد من الجهة.



- وجود صور ميدانية من على الطبيعة أثناء حل الشكوى وبعد حل الشكوى وارفاقها بالرد.
 - يقوم بالتأكد من توافق الرد الوارد مع موضوع الشكوى.
- الشكاوى التي تحتاج الى فحص خارج الجهة المشكو في حقها (جهة محايدة ذات مستوى أعلى) يتم ارسالها حسب تصنيف الفحص كالتالى:-
 - فحص ميداني: (إدارة المتابعة الميدانية بالمحافظة).
 - فحص مالي وإداري: (إدارة المراجعة الداخلية والحوكمة).
 - فحص فنى (هندسي): (الادارة العامة للشئون الهندسية بالمحافظة أو مديرية الاسكان).
 - فحص قانوني: (إدارة الشئون القانونية بالمحافظة).

٥ - يتم فحص التظلمات كالتالى: -

في حالة تقدم المواطن بتظلم من قرار يتم اتخاذ نفس الاجراءات التي تتم مع الطلبات والشكاوى ويتم توجيه التظلم للفحص طبقا لنوع القرار الوارد بالتظلم كالاتى:

- فحص مالي وإداري: (إدارة المراجعة الداخلية والحوكمة).
- فحص فني (هندسي): (الادارة العامة للشئون الهندسية بالمحافظة أو مديرية الاسكان).
- يقوم مسئول الشكاوى بإغلاق الشكوى على منظومة الشكاوى الموحدة بالمحافظة من جهة المحافظة وإرسالها إلكترونياً الى مجلس الوزراء ليتم بعد ذلك فحصها ومتابعتها واغلاقها من قبل مجلس الوزراء.

٦ - (الإغلاق) ويتم التواصل مع الشاكي كالأتي:

يقوم مسئول الشكاوى بالاتصال تليفونياً بالشاكي لإبلاغه بالرد الوارد من الجهة والتأكد من صحة الاجراءات المتخذة على الشكوى.

يقوم مسئول الشكاوى باستطلاع رضا الشاكي تليفونياً وتسجيل مستوى رضا المواطن على الحاسب الآلي.

يقوم مسئول الشكاوى بقياس مدى رضا الشاكي من خلال ارسال رابط استبيان إلكتروني علي (واتس ماسنجر فيس بوك بريد الكتروني) وذلك وفقاً لمصدر تلقي الشكوى لقياس رضا المواطن عن الخدمة المقدمة في منظومة الشكاوى الموحدة بالمحافظة.



٧ - يتم التعامل مع الشكاوى المرتجعة كآلاتى:

- في حالة قيام الشاكي بإرفاق تفاصيل جديدة على الشكوى المقدمة من قبل وارسالها الى مجلس الوزراء يتم ارجاع الشكوى مرة أخرى من منظومة شكاوى مجلس الوزراء الى منظومة شكاوى المحافظة.
- في حالة قيام الشاكي بتسليم منظومة الشكاوى بالمحافظة أي مستندات للشكوى المقدمة من قبل يتم تواصل منظوم شكاوى المحافظة مع مجلس الوزراء لإعادة فتح الشكوى مرة أخرى.
- في حالة أن الرد على الشكاوى المرسلة من المحافظة الى مجلس الوزراء لم يكن كافياً من قبل منظومة شكاوى المحافظة مرة أخرى.
 - . في حالة الشكاوي المرتجعة التي بها إجراءات موجهه من جهات أخرى خارج حدود المحافظة.
- بعد استلام الشكاوى المرتجعة من رئاسة مجلس الوزراء يتم متابعتها واعادة توجيهها لجهة الاختصاص لحلها ويتم ارسالها مرة أخرى لمنظومة شكاوى مجلس الوزراء، حيث أنها الجهة الوحيدة التي تقوم بالغلق النهائي للشكوى.
 - يتم استخراج مؤشر انجاز الشكاوى حسب المدة التي يتم تحديدها (شهري أو سنوي).

٨ - يتم حفظ الشكوى من خلال:

- يتم حفظ الشكاوى المكرر موضوعها والجاري فحصها تلقائياً على منظومة الشكاوى من قبل مجلس الوزراء لتكرار الشكوى من قبل مقدم الشكوى.
- في حالة وجود شكاوى خارجة تحتوي على ألفاظ بذيئة أو عبارات عنصرية يتم حفظ الشكوى وحجبها من قبل منظومة شكاوى مجلس الوزراء.
- ويتم التعامل مع تعليقات المواطن: يمكن للمواطن أن يقوم بالتعليق إلكترونياً على الإجراءات المتخذة على الشكوى من خلال البوابة الالكترونية لمنظومة الشكاوى الموحدة وإضافة أي مستند جديد يدعم شكواه.



(١-١) توثيق المحررات الرسمية

الأوراق المطلوبة:

- ١. شهادات الخبرة: يكون المستخرج محدثاً بتاريخ السنة الحالية
- ٢. بيان النجاح: يكون المحرر مختوماً بختم مديرية التربية والتعليم أو ختم التوثيق للإدارة التابع لها.
- 7. **الشهادات الصحية:** يكون المحرر مختوماً بختم مديرية الصحة ويشمل ذلك (التقارير الطبية الشهادات الصحية والبيطرية).
 - ٤. إستحقاق معاش: يكون المحرر مختوماً بختم مجلس المدينة التابع له.
 - ٥. شهادة قياس المهارة: يكون المحرر مختوماً بختم مديرية القوى العاملة.
 - ٦. بحث إجتماعى: يكون المحرر مختوماً من مديرية التضامن الإجتماعى.
 - ٧. شهادة الميلاد (الورقية): يكون المحرر مختوماً حديثاً من مديرية الصحة و الإدارة الصحية.
- ٨. شهادات دورات الحاسب الآلي: تكون الشهادة معتمدة من مركز حاسب آلي تابع للمحافظة أو من مديرية التربية والتعليم.

ملاحظات هامة:

- ١. الأسم رباعي في المحرر الرسمي المطلوب توثيقه.
- ٢. الجهة الموجه إليها المحرر الرسمي (خارج البلاد).
- ٣. التوقيعات بالأسم الثلاثي على الأقل وليست مختصرة (فورمة).

الإجراءات المتبعة:

• تدخل البيانات إلكترونياً ويتم التوثيق وحفظ المرفقات.

لا يتم التوثيق للمحررات الرسمية التالية من ديوان عام المحافظة

- المحررات الرسمية الخاصة بالجامعة حيث تعتمد من أمين عام الجامعة ومنها الشهادات الجامعية بكافة أنواعها قيد نجاح كشف درجات إلخ.
 - ٢. المحررات الرسمية الخاصة بالأحوال المدنية حيث تعتمد من مصلحة الأحوال المدنية.
 - ٣. المحررات الرسمية الخاصة بوزارة الداخلية والمرور حيث تعتمد من مديرية الأمن.
 - ٤. المحررات الرسمية الخاصة بالأزهر الشريف حيث تعتمد من منطقة الأزهر بالشرقية.



(١-٣) نشر المزايدات والمناقصات على بوابة التعاقدات العامة (نموذج رقم ٢)

الأوراق المطلوبة:

- ١- تاريخ فتح المظاريف.
 - ٢- تاريخ التقديم.
- ٣- سعر كراسة الشروط
- ٤- سعر التأمين الإبتدائي للعملية.
- ٥- شروط (المناقصة /المزايدة) طبقاً لكراسة الشروط.
 - ٦- بيانات لطبيعة (المناقصة /المزايدة).

الإجراءات المتبعة:

- ١. الدخول على بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg
 - ٢. إختيار عملية شرائية جديدة من خلال الأدمن.
 - ٣. ملء نموذج تفاصيل العملية الشرائية.

(١-٤) تسجيل للموردين على بوابة التعاقدات العامة نموذج (٣)

الأوراق المطلوبة:

- ١- صورة من السجل التجارى.
- ٢- صورة من البطاقة الضربية.
- ٣- صورة من البطاقة الشخصية.
 - ٤- صورة من القيمة المضافة.
- ٥- صورة من التشييد والبناء (في حالة مكتب مقاولات).
 - ٦- صورة من طبيعة عملية الشركة.
 - ٧- رقم التليفون /الفاكس والإيميل الخاص بالشركة.

الإجراءات المتبعة:

- ١. تسجيل البيانات على بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg
 - ٢. إعطاءه كلمة المرور، اسم المستخدم.

ملحوظة :

محافظة الشرقية

"إصدار ۲۰۲٤"

- إذا قام بالتسجيل بنفسه على البوابة يكون دور البوابة مراجعه الأوراق وإعتمادها.
 - ٢. تفعيل الحساب الخاص به.



نموذج رقم (١) إدخال شكوي على البوابة الإلكترونية لمنظومة الشكاوي الحكومية الموحدة (الكترونيا)

٠٠ ، ـــــون	التسجيل اولا وتعبذ	ومية الموحدة, يتوجب عليك	اً في منظومة الشكاوى الحا	ِن قادراً على المشاركة رورية.
	استمارة أدناه.	بيانات المطلوبة الأخرى في الا	وبريدك الإلكتروني وباقي ا	
تومية الموحدة	لومة الشكاوى الحا	ك من المشاركة الفعالة في منظ	كاملة وصحيحة حتى تمكن	البيانات يجب أن تكون
				ىنى ان البيان اجباري
				ات المستخدم
		طبيعة الشاكى*	-	الشاكي رباعي *
	~	مواطن الدومي #*		ليفة المهنة
		الرقم القومي # "		مثعه المقد
				ت إضافية
				h 200
	1 4 1 1 4 1		211 1 1 est dec.	ت الاتصال
يدك الإنصروبي	ر رقم سيفوسك أو بر	تثوي إدخالها، مع العلم بأن الحُتيا	ا يمنت الحديد البيانات التي التي التي التي التي التي التي ال	، معمي حصوصيات , تد نفا من ارسال رسائل نص
				rt Av
	V	المحافظة*	المحمول	الكليفون*
		المركز / المدينة		العنوان

"إصدار ٢٠٢٤"



نموذج رقم (٢) نشر المزايدات والمناقصات على بوابة التعاقدات العامة (إلكترونياً)

قراتین وخملت - تقاریر - اتصل بنا English	تُعاتُّداتُ العامة التسجيل الأخيار التعقّات - بحث - الجهات استلة متكررة عن المشروع
التسجيل	معلومات
	ء إدخال تفاصيل شركتك ثم اضغط تسجيل لتقديم طلبك المرة المراق على المراقبة الم
	د علامة (^) أمام الحقل يعنى أنه أسلسي و لا يد من ادخال بياتاته
	موردين
	ع قضلك اختار اقرب جهة من الجهف التالية الوك انتقوم بتسليم صور من اوراقك الرسمية اليها ليتم تسجيلك في سج
	اصيل المورد
رقم السجل التجاري*	ع المورد: *
رقم السجار التجاري	•
رقم البطاقة الضريبية: *	خل نوع المورد
رقم البطاقة الضريبية	م الشركة: "
رقم سجل ضريبة المبيعات:	اسم الثمركة
رقم سجل ضريبة المبيعات	م الشركة بالانجليزية:
البريد الالكتروني: *	اسم الشركة بالإنجليزية
البريد الألكتروني	جم الشركة. ⁻ *
تأكيد البريد الإلكتروني: "	•
تأكيد الإنكثروني	رحظات للمعتمد:
	 مار مات الاتصال
الرقم البريدي:	شوان:*
الرقم البريدي	الغوان
تليفون: *	* :415
سيدون. تليفون	موب. مصر
فادس: •	
قىس. قىس	•
Ş-1	صلحة الضريبية: *
	•
	اصيل المستخدم
كلمة السر: ^	م المستخدم: "
كلمة السر	اسم المستخدم
تأكيد كلمة السر: *	سم الأولي:
تأكيد كلمة السر	الاسم الأولي
اللغة المفضلة:	منم اللَّهِي:
عبي	الإسم الثاني
	سم الثالث:
	الإسم الثاثث
الأنشطة المعتمدة: "	* ************************************
أنظمة المطومات	أنظمة المعلومات
اثاث وصيانتها	الثاث وصيانتها
اجهزة الاتصالات يجميع انواعها اجهزة التحكم الالكتروني ونظم التأمين	الجهزة الاتصالات بجميع انواعها الجهزة التحكم الالكتروني ونظم التأمين
اجهزة النصوير اجهزة الخدع والمؤثرات الصوتية	اجهزة النصوير اجهزة الخدع والمؤثرات الصوتية
اجهزة الفاكس ومستلزماتها اجهزة الماسح الضوني	اجهزة الفاكس ومستلزماتها اجهزة الماسح الضوني
اجهزة الميكر فيلم وقطع الغيار والخدمات الفنية	الجَهِدُة المبكرةِ فِيلَم وَقَطْع الفِيل والخدمات القنية
	ة فضلك قم يتحديد مجالات اهتماماتك التي تريد معرفة أي جديد عن العمليات الشرانية الخاصة بها.



نموذج رقم (٣) تسجيل الموردين على بوابة التعاقدات العامة





٢- المراكز التكنولوجية

مهام مكتب الإشراف على المراكز التكنولوجية:

- 1. الإشراف على إنشاء المراكز التكنولوجية بالمحافظة (تحديد الموقع المقترح لإنشاء المركز وضع ميزانيه له (إنشائي ومعماري) متابعة الأعمال الإنشائية متابعة تركيب الشبكات متابعه إستلام أجهزة الحاسب والإسكانر والطابعات والفلاشات متابعه إجراءات تعاقد وتركيب خط الربط).
- ٢. تدريب الموظفين على كيفية التعامل مع الحاسب الألى و متابعتهم تجميع بيانات من المراكز لعمل
 قاعدة بيانات قبل التدريب على النظام حل جميع المشاكل التي تواجه المدربين إدارياً وفنياً.
- ٣. التنسيق مع الوزارة على (توفير مدخلي بيانات متابعه أعطال خط الربط للعمل على حل هذه الأعطال لعدم توقف سير العمل إضافة وتفعيل الطلبات المقترحة من المواطنين غير الموجودة بالنظام).
- ٤. متابعة التشخيل التجريبي للمركز التكنولوجي والوقوف على المشاكل التي تعوق تحقيق الهدف من المنظومة من حيث فصل مقدم الخدمة عن مؤديها وإكتمال دورة العمل بين المركز التكنولوجي والإدارات.
- يتم التواصل مع المراكز إلكترونياً عن طريق النوافذ الآتية (الإيميل الجروب الخاص بالمراكز التكنولوجيه بالواتس آب) وذلك للتواصل السريع لحل المشاكل اليومية.
- 7. توعية الموطنين بالخدمات المقدمة عن طريق تفعيل (شاشات العرض البنارات مواقع التواصل الإجتماعي) المتوفرة بالمراكز.



الخدمات المميكنة المقدمة من المراكز التكنولوجية:

- (١-٢) طلب تخصيص واقامة مدفن.
 - (٢-٢) طلب الترخيص بإعلان.
- (۲-۲) طلب تصریح بتوصیل مرافق للعقار (شقة/محل/مکتب) (میاه کهرباء صرف صحي غاز طبیعی).
 - (٢-٤) طلب إستخراج بدل(تالف/ فاقد) لرخصة محل تجاري أو صناعي أو عام.
 - (٢-٥) طلب إستخراج بيان يفيد سداد مخالفات أشغال الطريق.
 - (٢-٢) طلب إسترداد مضبوطات إشغالات الطريق العام.
 - (٢-٢) طلب الترخيص أو تجديد الترخيص بإشغال الطريق.
 - (٢-٨) طلب إستخراج بيان بصلاحية الموقع من الناحية التخطيطية والإشتراطات البنائية.
 - (٩-٢) طلب تجديد رخصة تشغيل محل صناعي أو تجاري.
 - (١٠-٢) طلب (ترخيص وعدم ترخيص) شخصى (مستغل/مشرف/مدير) للمحال العامة.
 - (١١-٢) طلب تصريح بتوصيل مرافق للمباني القديمة.
 - (۲-۲) طلب تعديل ترخيص محل صناعي أو تجاري.
 - (۱۳-۲) طلب تعدیل ترخیص محل عام.
 - (٢-٢) طلب الترخيص بفتح محل تجاري أو صناعي.
 - (١٥-٢) طلب الحصول على رخصة تركيب مصعد جديد.
 - (٢-١٦) طلب الحصول على صورة طبق الأصل من المستندات الموجودة بالوحدة المحلية.
 - (١٧-٢) طلب إلغاء تراخيص المحال (تجارية/صناعية/عامة).
 - (١٨-٢) طلب ترخيص بالهدم للمباني والمنشآت الغير الآيلة للسقوط.
 - (۱۹-۲) طلب ترخیص بفتح محل عام (مقهی/مطعم/ فندق).
 - (٢٠-٢) طلب ترخيص للملاهي غير السياحية.
 - (۲۱-۲) طلب شهادة بيانات عن منشأة (سكنية/تجارية).
 - (٢-٢) طلب نقل رخصة إشغال طريق (في حالة التنازل).
 - (٢-٢٦) طلب نقل رخصة محل تجاري أو صناعي أو عام (لوفاة المرخص له).
 - (٢-٢) طلب نقل رخصة محل تجاري أو صناعي أو عام (في حالة التنازل).
 - (٢٥-٢) طلب معاينة عقار آيل للسقوط.
 - (۲-۲) طلب ترخیص بناء.
 - (٢٧-٢) طلب شكوي من أعمال مباني مخالفة.



(١-٢) طلب تخصيص وإقامة مدفن

الأوراق المطلوبة:

- ١. خريطة مساحية مبيناً عليها الموقع المطلوب إقامة الجبانة عليه.
- ٢. عدد ٣ نسخ من الرسومات المعمارية والإنشائية للمدفن معتمدة من مهندس نقابي.
 - ٣. صورة بطاقة إثبات الشخصية (مع الإطلاع على الأصل).
 - ٤. صورة من الترخيص.

شروط الحصول على الخدمة:

- مالك الأرض أو وكيل عمل عنه.
- ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- ١. التقدم إلى الشباك بالنموذج المختص والمستندات المطلوبة.
 - ٢. التوجه إلى الخزينة لدفع المستحقات المطلوبة.
 - ٣. إستلام الخدمة.

(٢-٢) طلب الترخيص بإعلان

الأوراق المطلوبة:

- 1. عدد ٢ صورة من الرسومات الإنشائية التفصيلية بمقياس رسم مناسب عن الحوامل الخاصة بالإعلانات والتركيبات والهياكل وغيرها والمواد المصنوعة منها وطرق تثبيتها وألوانها متى كان الإعلان مركباً بأعلى أسطح العقارات أو أعمدة الإنارة أو النفق.
 - ٢. الرسومات التفصيلية للتركيبات والتوصيلات الكهربائية (يطلب فقط في حالة الإعلانات المضيئة).
 - ٣. الإيصال الدال على سداد رسم النظر.

شروط الحصول على الخدمة:

- المالك أوصاحب الإعلان أو وكيل عمل عنه.
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.



الإجراءات المتبعة:

- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات الخاصة بالخدمة والتأكد من سلامتها.
 - ٣ سداد رسوم المعاينة.
 - ٤. تحدد الرسوم بناء على معاينة الإدارة المختصة.
 - ٥. يتم سداد الرسوم في الخزينة المختصة.
- ٦. استلام ترخيص أشغال الطريق خلال اسبوع من تاريخ استلام الطلب.

(٣-٢) طلب تصريح بتوصيل مرافق للعقار (شقة /محل /مكتب) (مياه - كهرباء - صرف صحي -غاز طبيعي)

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة بطاقة الرقم القومي (والأصل للإطلاع).
 - ٢. صورة رخصة المبانى (والأصل للإطلاع).
- ٣. شهادة صلاحية المبنى للإشغال (مادة (٦٢) من قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، والمادة رقم ١٣٨ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء والصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٩).
- ٤. نسخه معتمدة من المهندس المشرف للرسومات المنفذة فعلياً بالطبيعة (مادة (٦٢) من قانون البناء رقم
 ١١٩ لسنة ٢٠٠٨).

شروط الحصول علي الخدمة:

- ١. مالك الارض أو وكيل أعمال (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات المطلوبة للخدمة.
 - ٣. سداد رسم المعاينة.
- ٤. سداد الرسوم وتلقي الخدمة خلال خمسة عشر يوم.



(٢-٤) طلب إستخراج بدل (تالف/ فاقد) لرخصة محل تجاري أو صناعي أو عام

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة بطاقة الرقم القومى (والأصل للإطلاع).
 - ٢. محضر شرطة في حالة الفقد.
 - ٣. الرخصة التالفة في حالة التلف.
- ٤. صورة أخر إيصال سداد رسم التفتيش (والأصل للإطلاع).
- ٥. صورة المستند الدال على سداد التأمينات الاجتماعية (شهادة / خطاب / إيصال) (والأصل للإطلاع).
- ٦. صور الشهادات الصحية للعاملين بالمحلات التي تتعامل مع الأغذية والمشروبات (والأصل للإطلاع).

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك الارض أو وكيل أعمال (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- التقدم إلى الشباك بالنموذج المختص والمستندات المطلوبة.
 - ٢. التوجه إلى الخزينة لدفع المستحقات المطلوبة.
 - ٣. إستلام الخدمة خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب.

(٢-٥) طلب إستخراج بيان يفيد سداد مخالفات أشغال الطريق

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة بطاقة الرقم القومى .
- ٢. قسيمة سداد المخالفة أو صورة منها.
- ٣. إخطار بمحضر المخالفة أو صورة منه.

شروط الحصول على الخدمة:

- 1. مالك المحل او مستأجر او وكيل أعمال بتوكيل أعمال رسمي .
 - ۲. عدم وجود مخالفات او مستحقات متأخرة .



الإجراءات المتبعة:

- 1. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات الخاصة بالخدمة والتأكد من أستيفاءها.
 - ٣. سداد رسوم البيان.
- ٤. يحرر البيان ويعتمد بتأشيرة من رئيس الحي ورئيس الإدارة.
- تلتزم جهة الإدارة بإستخراج بيان يغيد سداد مخالفات إشغال الطريق في موعد غايته اليوم التالي لتقديم الطلب مستوفياً المستندات المطلوبة وسداد الرسوم المقررة.

(٢-٢) طلب إسترداد مضبوطات إشغالات الطريق العام

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة المحضر ببيان المضبوطات المتحفظ عليها.
 - ٢. صورة إثبات الشخصية والأصل للإطلاع.
 - ٣. مستند يفيد ملكية هذه المضبوطات (إن وجد).
 - ٤. الإيصال الدال على سداد الرسوم المطلوبة.

شروط الحصول علي الخدمة:

- ١. مالك المحل أو وكيل عمل عنه.
- ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- التقدم إلى الشباك بالنموذج المختص والمستندات المطلوبة.
 - ٢. التوجه إلى الخزينة لدفع المستحقات المطلوبة.
- تعلن جهة الإدارة قرارها في طلب الإسترداد خلال أربعة أيام من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً.

(٧-٢) طلب الترخيص أو تجديد الترخيص بإشغال الطريق

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة مستند إثبات الشخصية (بطاقة شخصية / عائلية / رقم قومي إلخ) والأصل للإطلاع.
 - ٢. الإيصال الدال على سداد رسم النظر مستوفياً الدمغة.
 - ٣. رسم هندسي أو كروكي لموقع الإشغال (في حالة طلب الترخيص بإشغال الطريق).
- الرخصة أو الإيصال الدال على سداد رسوم ترخيص الإشغال أو تجديده (في حالة طلب تجديد الترخيص بإشغال الطريق).



شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك المحل أو وكيل عمل عنه (حال تجديد الرخصة).
 - ٢. عدم وجود مخالفات او مستحقات متأخرة.
 - ٣. حضور صاحب الإشغال (بالنسبة للإشغالات).

الإجراءات المتبعة:

- ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات الخاصة بالخدمة والتأكد من إستيفاءها.
 - ٣. سداد رسوم المعاينة.
- ٤. بناء على معاينة الإدارة المختصة تحدد رسوم الخدمة.
 - ٥. سداد رسوم الترخيص في الخزينة.
- تعلن جهة الإدارة قرارها في طلب الترخيص أو تجديد الرخصة بإشغال الطريق خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً كافة متطلبات الحصول على الخدمة.

بيان بالمبالغ المقررة لإشغالات الطرق من الأنواع المختلفة:

إشغالات الطرق		المبلغ	إشغالات الطرق		الميلغ
	جنيه	مليم		جنيه	مليم
الإشغال عند رصف الأرصفة في الطرق بجميع درجاتها يشرط عدم زيادة مدة الرصف عن شهر واحد كالأتي:-			طرق النوع الأول بمهمات العمارة		
رسم نظر ِ	-	۳٠.	رسم نظر.	-	٣٠٠
يومياً للمتر المربع في طرق النوع الأول.	-	٥	يومياً للمتر المربع عن كل المدة في طرق الدرجة الممتازة.	-	١
يومياً للمتر المربع في طرق النوع الثاني .	-	۲	يومياً للمتر المربع عن الشهر الأول لطرق الدرجة الأولى.	-	٥.
ويكون التأمين مسأوياً لرسم الأشغال بحيث لا يقل عن جنيها واحداً.			يومياً للمتر المربع عن الشهرين التاليين لطرق الدرجة الأولى.	-	40
			يومياً للمتر المربع عن باقى المدة لطرق الدرجة الأولى.	-	10
			يومياً للمتر المربع عن الشهر الأول في طرق الدرجة الثانية.	-	40
			يومياً للمتر المربع عن الشهرين التاليين في طرق الدرجة الثانية.	-	40
الإشغال بمزلقاتات الجراجات ومداخل محطات البنزين وجميع المداخل بصفة عامة كالآتى : -			يومياً للمتر المربع عن باقى المدة في طرق الدرجة الثانية.	-	١.
رسم نظر.	-	۳٠.	يومياً للمتر المربع عن الشهر الأول لطرق الدرجة الثالثة.	-	10



سنوياً للمتر الطولى للأرصفة فى طرق النوع الأول بجميع درجاتها،	-	۲	يومياً للمتر المربع عن الشهرين التاليين لطرق الدرجة الثالثة.	_	١.
سنوياً للمتر الطولى للأرصفة في طرق النوع الثاني بجميع					·
درجاتها.	-	١	يومياً للمتر المربع عن باقى مدة الإشغال فى طرق الدرجة الثالثة.	-	٥
ويكون التأمين مسأوياً لرسم الأشغال بحيث لا يقل عن جنيهاً واحداً،			وتكون التأمينات كالأتى : -		
الإشغال بالفترينات الخاصة بالعرض وبروز الأبواب			الطرق الممتازة :		
والحليات كالآتى:-					
رسم نظر ِ	-	۳٠.	جنيهان عن كل متر طولى من الواجهة على ألا يقل التأمين عن عشرة جنيهات.		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الممتازة.	٥	-	طرق الدرجة الأولى والثانية والثالثة: -		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الأولى.	٣	-	جنيه واحد عن كل متر طولى من الواجهة على ألا يقل التأمين عن خمسة جنيهات،		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثانية.	١	٥.,	طرق النوع الثاني بمهمات العمارة : -		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثالثة.	١	-	رسم نظر.	1	۳.,
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الثاني من الدرجة الأولى.	-	۸۰۰	يوميًا للمتر المربع عن الشهر الأول لطرق الدرجة الأولى.	-	١.
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الثاني من الدرجة الثالثة.	-	٥.,	يومياً للمتر المربع عن باقى المدة لطرق الدرجة الأولى.	-	۲
ويكون التأمين مسأوياً لرسوم سنة كاملة.			يومياً للمتر المربع عن الشهر الأول في طرق الدرجة الثانية.	-	٥
إشغال بالفترينات المعدة للبيع / الاكشاك			يومياً للمتر المربع عن باقى المدة في طرق الدرجة الثانية.	-	۲
رسم نظر.	-	٣	وتكون التأمينات كالأتى :		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الممتازة.	,	٥.,	طرق الدرجة الأولى :-		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الأولى.	-	۹.,	خمسمانة مليم عن كل متر طولي من الواجهة على ألا يقل التأمين عن جنيهان.		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثانية.	-	٤٥.	طرق الدرجة الثانية : -		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثالثة.	-	۳.,	مانتي مليم عن كل متر طولي من الواجهة على ألا يقل التأمين		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الأولى •	-	٧٤.	عن جنيه واحد،		
سنوياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثانية •	_	١٥.	مهمات الهدم ومخلفاته وأنقاضه وبالسقايل المتحركة والطائرة أو المرتكزة على كوابيل أو قوائم بالواجهة أو متحركة يطبق		
ويكون التأمين مسأوياً لرسوم سنة كاملة			عليها نفس الرسوم والتأمينات عاليه إلا إذا إرتفعت نقط إرتكاز هذه السقايل أو الحوامل عن ٢,٢٥ متر يحصل نصف الرسوم والتأمينات.		
إشغال السقانف والتندات والمظلات			الإشغال بالخزانات أو الأحواض أو ما شابة ذلك على النحو التالى: -		
رسم نظر. سنوياً عن كل سقيفة أو تندة أو مظلة في طرق النوع الأول من الدرجة الممتازة وطرق النوعين من الدرجة الأولى.	-	7	رسم نظر. عن المتر المربع في السنة في طرق النوع الأول بجميع درجاتها.	-	۳۰۰
الدرجة الممتارة وطرق النوعين من الدرجة الاولى. سنوياً عن كل سقيفة أو تندة أو مظلة في طرق النوعين من الدرجة الثانية.	-	٤	عن المتر المربع في السنة في طرق النوع الثاني بجميع	-	۲٥.
الدرجة التالية. سنوياً عن كل سقيفة أو تندة أو مظلة في طرق النوع الأول من الدرجة الثالثة.	-	۲	درجاتها، ويكون التأمين مساوياً لقيمة الرسوم السنوية جميعها،		
الترجة النائد. ويتعدد الرسم بتعدد فتحات الأبواب تحت السقيفة أو التندة أو المظلة.			الإشغال بالأنابيب من أى نوع والأسلاك والكابلات وما شابه ذلك على النحو التالى :-		



"إصدار ٢٠٢٤"

		1			1 1
ويكون التأمين مسأوياً لرسوم سنة كاملة.			رسم نظر.	-	۳.,
الإشغال بالمفروشات والنصب وعربات اليد			عن المتر الطولي في السنة في طرق النوع الأول بجميع درجاتها.	-	١
رسم نظر	-	٣.,	 و		٥,
شهرياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الممتازة	-	٤٠٠	ويجب ألا يقل إرتفاع السلك الهوائى عن ٥٠، ٤ متر من منسوب أعلى نقطة في الطريق.		
شهرياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الأولى.	-	۲.,			
شهرياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثانية.	-	١	ويكون التأمين مساوياً لرسوم سنة كاملة في كل حالة.		
شهرياً للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثالثة.	-	٥,			
شهرياً للمتر المربع في طرق النوع الثاني من الدرجة الأولى.	-	٣.			
شهرياً للمتر المربع في طرق النوع الثاني من الدرجة الثانية.	-	١٥			
ويكون التأمين مساويا لرسوم الأشغال.					
الإشغال بمدخل البدرومات ودرج المدخل المنشأة قبل العمل بالقانون			الإشغال بالسرادقات الخاصة بالأفراح واقامة الموالد والاجتماعات والحفلات او أي غرض اخر عدا المآتم		
رسم نظر.	-	٣٠٠	رسم نظر.	-	۳٠٠
سنويا للمترالمربع في طرق النوع الأول من الدرجة الممتازة.	۲.	-	يومياً للمتر المربع في طرق النوع الأول بجميع درجاتها.	-	١.
سنويا للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الأولى.	1.	-	يومياً للمتر المربع في طرق النوع الثاني بدرجتيها.	-	٥
سنويا للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثانية.	٨	-	ويكون التأمين كالأتى: -		
سنويا للمتر المربع في طرق النوع الأول من الدرجة الثالثة.	٥	-	طرق النوع الأول : -		
سنويا للمتر المربع في طرق النوع الثاني من الدرجة الأولى.	۲	-	خمسة جنيهات اذا كانت المدة الانتجاوز يومين وعشرة جنيهات اذا زاد عن ذلك		
Then Take the second of the second of the second					
سنويا للمتر المربع في طرق النوع الثاني من الدرجة الثانية.	,	-	طرق النوع الثاني : -		
ويكون التأمين مساويا رسم الأشغال عن السنة .			التامين مساويا نصف الأشغال بحيث لا يقل عن جنيها واحد		
الإشغال بالديوفيل			الاشغال بمعالم الزينة المنفصل بعضها عن بعض:		
رسم نظر ۔	-	۳.,	رسم نظر.	-	۳.,
سنوياً للمتر الطولى في طرق النوع الأول إذا كان موازياً	-	۲			١.
للرصيف ويضاعف الرسم إن كان عابرا للطريق			يوميًا للمتر الطولى في طرق النوع الأول بجميع درجاتها .	-	١.
سنوياً للمتر الطولى في طرق النوع الثاني إذا كان موازياً	_	10.			
للرصيف ويضاعف الرسم إن كان عابراً للطريق			يومياً للمتر الطولى في طرق النوع الثاني بدرجاتها.	-	٥
ويكون التأمين مساويًا نصف الأشغال عن السنة ،			يومياً عن كل عامود من معالم الزينة (أعمدة فردية لا إتصال بينها) في طرق النوع الأول بجميع درجاتها.	-	١.
* تكون رسوم الإشغال الجائز الترخيص فيه والتي لم ينص			يومياً عن كل عامود من معالم الزينة (أعمدة فردية لا إتصال		
على فناتها مساويا لرسوم الإشغال بالمفروشات والنصب			يوب من من صحود من معام مريد (محدد مرديد المساق المادي الما	-	٥
وعربات اليد •					
* في حالة الأشغال غير الجائز الترخيص فية تكون الرسوم			ويكون التأمين مساويا لرسم الأشغال بحيث لا يقل عن		
أربعة أمثال رسوم الأشغال بالمفروشات والنصب وعربات اليد			خمسمانة مليم لا غير.		
* في إحتساب الرسوم سالفة الذكر تعتبر كسور المتر مترا			· ·		
كاملا كما تحتسب كسور اليوم والشهر أو السنة وحدة زمنية			الإشغال للأنفاق والممرات والبدرومات المنشأة قبل العمل		
كاملة			بالقانون الموجودة تحت سطح الطريق		
* عند إزالة الإشغال يخصم من التأمين قبل رده المبالغ			رسم نظر.	_	۳.,
التالية : _ _ ضعف رسوم الإشغال المستحقة عن المدة التالية لإنقضاء					
مدة الترخيص.			سنويا للمتر المربع في طرق النوع الأول بجميع درجاتها.	٣	-
-مصاريف إزالة الأشغال ونقل وتخزين الأشياء الشاغلة			سنويا للمتر المربع في طرق النوع الثاني بدرجاتها	١	٥.,
- مصاريف إعادة الطريق إلى ما كان عليه ،			ويكون التأمين مساويا لرسم الأشغال عن سنة.		
أى مبلغ يستحق بمناسبة الأشغال •			الإشغال بالكباري والممرات العلوية الموصلة بين		
			العمارات السكنية او التجارية فوق الطرق العامة		



_				
		رسم نظر.	-	۳
		سنويا للمترالمربع.	٣	-
		ويكون التأمين مساويا لرسم الأشغال عن سنة		ı
П			* .	

ملحوظة:

يسدد قيمة التأمين في حالة ترخيص بإشغال الطريق فقط.

(٨-٢) طلب إستخراج بيان بصلاحية الموقع من الناحية التخطيطية والإشتراطات النائية

الأوراق المطلوبة:

- رسم كروكي يبين الموقع والطرق المؤدية اليه يوقع عليه مقدم الطلب.
 - ٢. صورة من بطاقة الرقم القومي لطالب البيان "والأصل للإطلاع".
 - ٣. الإيصال الدال على سداد الرسوم المستحقة.

"طبقا للمادة ١١٠ بند (أ) من قرار وزير الاسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٣ المستبدلة من اللائحة التنفيذية لقانون البناء".

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك المحل أو وكيل عمل عنه.
- ٢. عدم وجود مخالفات او مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- ١- ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢- تقديم المستندات الخاصة بالخدمة والتأكد من إستيفاءها.
 - ٣- سداد رسوم المعاينة.
- ٤- بعد إجراء المعاينة بواسطة الإدارة المختصة تعتمد التأشيرة من رئيس الحي بقبول أو رفض الطلب.
- ٥- تلتزم الجهة الإدارية بإصدار البيان خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب طبقاً للمادة ١١٠ د من قانون البناء الموحد.

(٢-٩) آلية طلب تجديد رخصة تشغيل محل صناعي أو تجاري الأوراق المطلوبة:

- ١- صورة مستند إثبات الشخصية (مع الإطلاع على الأصل).
 - ٢- أصل الرخصة المطلوب تجديدها.
 - ٣- صورة عقد الإيجار/التمليك (مع الإطلاع على الأصل).
 - ٤- توكيل رسمي في حالة الوكالة.
- ٥- الشهادة الصحية للعاملين بالنسبه للمحلات التي تتعامل في الأغذية والمشروبات.
 - ٦- إيصال سداد الرسوم.



شروط الحصول على الخدمة:

- ١- مالك المحل أو وكيل عمل عنه (بتوكيل رسمي)
 - ٢- عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- ١- ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢- تقديم المستندات المطلوبة للخدمة.
- ٣- فحص الأوراق والمستندات بمعرفة الإدارة الهندسية المختصة.
- ٤- يتم تجديد الرخصة خلال أسبوعين من تاريخ تقديم الطلب وإستيفاء المستندات المطلوبة.

المبالغ المقررة للحصول على الخدمة

معاينة	رسم ال	القيمة الإيجارية السنوية للمحل بالجنيه	كمية المواد البترولية	القوة المحركة	عدد العمال
جنيه	مليم		بالطن	بالحصان	0
-	٥.,	لا يتجاوز ٢٤جنيه	أقل من ٥٠٠	لا يوجد	٣ - ١
۲	-	أكثر من ۲۶- ۱۲۰ جنيه	لا يتجاوز ١	لا يتجاوز ١	١٠ - ٤
٥	-	أكثر من ١٢٠ - ٣٦٠جنيه	اُکثر م <i>ن ۱</i> - ۱۰	أكثر من ۱- ۱۵	۳۰-۱۱
٨	-	أكثر من ٣٦٠ـ ٢٠٠ جنيه	أكثر من ١٠ ـ ٥٠	أكثر من ١٥-٠٥	١٠٠ - ٣١
11	-	أكثر من ٢٠٠- ٢٠٠١ جنيه	أكثر من٠٥- ١٠٠	أكثر من ٥٠-١٠٠	0 1.1
10	-	أكثر من ١٢٠٠ ـ ٢٤٠٠ جنيه	أكثر من١٠٠ـ ٥٠٠	أكثر من ١٠٠-٥٠٠	1 0.1
۲٥	-	أكثر من ۲٤٠٠	أكثر من ٥٠٠	أكثر من ٥٠٠	أكثر من ١٠٠٠

(٢-٠١) طلب (ترخيص وعدم ترخيص) شخصي (مستغل/مشرف/مدير) للمحال العامة

الأوراق المطلوبة:

- مستندات رئيسية تقدم في حالة طلب (ترخيص أو تجديد ترخيص) شخصي (مستغل مشرف مدير) للمحال العامة:
- ١- صورة مستند إثبات الشخصية (بطاقة شخصية/عائلية/رقم قومى ...الخ) والأصل للإطلاع.
 - ٢- صحيفة الحالة الجنائية.
- ٣- شهادة من دار التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي للدولة التابع لها عن سوابقه أو بحسن سيره وسلوكه
 (إذا كان طالب الترخيص أجنبياً).



- ٤- صورة معتمدة من مستندات تكوين الشركة أو الهيئة ومن الأوراق الخاصة بتحديد الشخص المسئول
 عن أعمال الإستغلال أو الإدارة (إذا كان طالب الترخيص في الإستغلال أو الإدارة شركة أو هيئة).
- ٥- شهادة من إدارة التجنيد تفيد المعاملة العسكرية لطالب الترخيص إذا كـان السن ما بين ٢١ : ٣٠ سنة.
- 7- المستندات الدالة على توافر الشروط المطلوبة للعمل في بعض الأنشطة (شهادة صحية بالنسبة للعاملين في مجال الأغذية والمشروبات / موافقة الجهات الأمنية للعمل في المطابع ومحال الأسلحة الخ).
 - في حالة طلب ترخيص شخصى (مستغل مشرف مدير) للمحال العامة تقدم المستندات التالية بالإضافة إلى المستندات الرئيسية السابقة:
- ١- مستند يثبت العلاقة التعاقدية بين طالب الخدمة والمنشأة (عقد إدارة / إستغلال.....الخ).
 - ٢- ما يفيد الإشتراك بالتأمينات الاجتماعية.
 - ٣- عدد ٢ صورة فوتوغرافية تلصق إحداهما على الطلب.
- <u>فى حالة طلب تجديد ترخيص شخصى</u> (مستغل مشرف مدير) للمحال العامة يقدم بالإضافة الى المستندات الرئيسية السابقة:
 - أصل الترخيص المطلوب تجديده.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١- مالك المحل أو وكيل عمل عنه (بتوكيل رسمي)
 - ٢- عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

- ١- ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢- تقديم المستندات المطلوبة للخدمة.
- ٣- فحص الأوراق والمستندات بمعرفة الإدارة الهندسية المختصة.
 - ٤- تحرير قسيمة السداد و سداد القيمة المستحقة في الخزينة.
- ٥- يتم الحصول على ترخيص شخصي (مستغل مشرف مدير) للمحال العامة خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً المستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة ويتم تجديد الترخيص خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً كافة متطلبات الحصول على الخدمة.



(١-٢) آلية طلب تصريح بتوصيل مرافق للمباني القديمة

الأوراق المطلوبة:

- ١- صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للإطلاع).
- ٢- صورة المستند الدال على ملكية العقار أو عقد الإيجار (الأصل للإطلاع).
 - ٣- صورة رخصة المبانى (مع الإطلاع على الأصل).
 - ٤ كشف مشتملات
- ٥- خطاب من الإدارة الزراعية بعدم وجود مخالفات (في حالة إقامة العقار على أرض زراعية).
 - ٦- حكم نهائى بالبراءة إذا كان المبنى محرراً عنه محضر بالمخالفة.
 - ٧- تقرير من مهندس إستشارى يفيد صلاحية العقار من الناحية الإنشائية لتوصيل المرافق اليه.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١- مالك الأرض أو وكيل عنه.
- ٢- عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- ١- تقدم للشباك بالنموذج المختص والمستندات المطلوبة.
- ٢- تحديد موعد للمعاينة من قبل الإدارة الهندسية المختصة.
 - ٣- التوجه للخزينة لدفع المستحقات.
- ٤- يتم الحصول على تصريح توصيل مرافق للمباني القديمة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب.

(٢-٢) آلية طلب تعديل ترخيص محل صناعي أو تجاري

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة مستند إثبات الشخصية (بطاقة شخصية / عائلية / رقم قومي الخ) والأصل للإطلاع.
 - ٢. توكيل رسمي في حالة الوكالة.
 - ٣. أصل الترخيص.
 - ٤. صورة البطاقة الضريبية بالنشاط الجديد.
- عدد ٣ نسخ من الرسومات الهندسية بالتعديل المطلوب معتمدة من مهندس نقابي و مستوفاة الدمغة الهندسية (في حالة الحاجة اليها).



- ٦. صورة عقد الإيجار (في حالة تغيير القيمة الإيجارية الناتجة عن التعديلات) والأصل للإطلاع
 - ٧. موافقة المالك على التعديل بالنسبة للمحال المؤجرة.
- ٨. موافقة الجهات المختصة (الهيئة العامة للتصنيع ، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، الهيئة العامة للبترول ، وزارة الصحة ، وزارة الداخلية وغيرها من الجهات وذلك بالنسبة للأنشطة التى تخص
 كلا منها) وذلك وفقاً للمادة ١ من قرار وزير الإسكان رقم ٧٣٠ لسنة ١٩٦٧.
 - ٩. إيصال سداد الرسوم.

شروط الحصول على الخدمة:

١- مالك المحل أو وكيل عمل عنه (بتوكيل رسمي موثق).

٢- عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

- 1. يتقدم طالب الخدمة إلى الإدارة الهندسية بالوحدة المحلية لملء النموذج وأستيفاء طلب الحصول على الخدمة وتقديم المستندات المطلوبة.
 - ٢. فحص الأوراق والمستندات بمعرفة الإدارة الهندسية المختصة.
- ٣. بعد الموافقة على الطلب يتم سداد رسوم المعاينة الموضحة قيمتها بنموذج طلب الحصول على الخدمة.
- ٤. تلتزم جهة الإدارة بإبداء رأيها في التعديل في ميعاد لا يجاوز ستين يوماً من تاريخ سداد رسوم المعاينة.
- في حالة الموافقة على التعديل المطلوب الذي يتناول أوضاع المحل من الداخل أو الخارج أو إضافة نشاط جديد أو زيادة القوة المحركة أو تعديل أقسام المحل يعلن الطالب بالإشتراطات الواجب توافرها في المحل ومدة إتمامها.
- 7. يتم صرف الرخصة خلال ثلاثين يوماً من وصول إبلاغ من الطالب يفيد إتمام الإشتراطات المعلنة للمواطنين.
- ٧. في حالة عدم إتمام الإشتراطات يسمح للطالب بمهلة لا تجاوز نصف المهلة التي تم إخطاره بها لإتمام الإشتراطات.
- ٨. إذا لم تتم الإشتراطات خلال هذه المهلة يحصل الطالب على مهل أخرى لا يجاوز مجموع مددها المهلة المحددة لإتمام الإشتراطات والتى تم إخطاره بها على أن يتم سداد رسم إعادة معاينة عن كل مهلة من هذه المهل تعادل نصف رسوم المعاينة الأولى وإذا لم تتم الإشتراطات فى نهاية هذه المهل رفض الطلب.
- ٩. إذا إنقضى عام من تاريخ إنتهاء المدة المحددة لإتمام الإشتراطات دون أن يبلغ الطالب الجهة المختصة
 بإتمامها اعتبر متنازل عن طلبه.



المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

تحصل رسوم المعاينة بقيمة التعديل على أساس الفرق بين الرسوم المفروضة على المحل قبل إجراء التعديل وقيمتها بعده.

ة السنوية رسم المعاينة		القيمة الإيجارية السنوية للمحل بالجنيه	كمية المواد	القوة المحركة	عدد العمال	م
جنيه	مليم		بالحصان البترولية بالطن			
-	٥.,	لا يتجاوز ٢٤ جنيه	اقل من ٥٠،	لا يوجد	٣ - ١	١
۲	-	أكثر من ٢٤- ١٢٠ جنيه	لا يتجاوز ١	لا يتجاوز ١	١٠ - ٤	۲
٥	1	أكثر من ١٢٠ - ٣٦٠ جنيه	أكثر من ١- ١٠	أكثر من ۱- ۱۰	۳۰ - ۱۱	٣
٨	-	أكثر من ٣٦٠ ، ٢٠ جنيه	أكثر من ١٠ ـ ٥٠	أكثر من ١٥-٠٥	1 ٣١	٤
11	-	أكثر من ٦٠٠- ٢٠٠ جنيه	أكثر من٥٠ ـ ١٠٠	أكثر من ٥٠-١٠٠	0 1.1	٥
10	-	أكثر من ١٢٠٠ ـ ٢٤٠٠ جنيه	أكثر من١٠٠- ٥٠٠	أكثر من ١٠٠-٥٠٠	1 0.1	٦
۲٥	•	أكثر من ۲٤۰۰	أكثر من ٥٠٠	أكثر من ٥٠٠	أكثر من ١٠٠٠	٧

(۲-۲) طلب تعدیل ترخیص محل عام

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة مستند إثبات الشخصية (البطاقة الشخصية / العائلية / الرقم القومي...الخ) والأصل للإطلاع.
 - ٢. توكيل رسمي في حالة الوكالة.
 - ٣. أصل رخصة المحل لإعتماد التعديل.
 - ٤. موافقة المالك على التعديل بالنسبة للمحال المؤجرة.
 - ٥. صورة عقد الإيجار (في حالة تغيير القيمة الايجارية الناتجة عن التعديلات) والأصل للإطلاع.
 - آربع نسخ من الرسومات التفصيلية للتعديلات معتمدة من مهندس نقابي ومستوفاة الدمغة الهندسية.
 - ٧. الشهادات الصحية (إذا ترتب على التعديل زيادة في عدد العمال).
 - ٨. صورة البطاقة الضريبية بالنشاط الجديد.
 - ٩. إيصال سداد رسم المعاينة المبدئي.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك المحل أو وكيل عمل عنه (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.



الإجراءات المتبعة:

- ا. يتقدم طالب الخدمة إلى إدارة أو قسم الرخص بالوحدة المحلية لملء النموذج وإستيفاء طلب
 الحصول على الخدمة وتقديم المستندات المطلوبة .
 - ٢. تلتزم جهة الإدارة بإبلاغ رأيها في الطلب إلى مقدمه في ميعاد لا يجاوز شهراً من تقديمه.
- ٣. في حالة قبول الطلب بصفة مبدئية يكلف الطالب بأداء رسم المعاينة والموضح قيمته بنموذج طلب الحصول على الخدمة ويحدد له موعد المعاينة.
- ٤. فى حالة الموافقة على التعديل المطلوب يعلن الطالب بالإشـــتراطات الواجب توافرها فى المحل حســب التعديل المطلوب وتحدد له مهلة لا تجاوز ثلاثين يوماً لإتمامها ويجوز تحديد مدة أطول في الأحوال التى تقتضى ذلك بعد موافقة المدير العام للإدارة العامة للوائح والرخص.
- يتم صرف الترخيص بالتعديل المطلوب خلال ثلاثين يوماً من وصول إبلاغ من الطالب يفيد إتمام
 الإشتراطـــات المعلنة للمواطنين .
 - ٦. في حالة عدم إتمام الاشتراطات يسمح للطالب بمهلة لا تجاوز خمسة عشر يوماً.

ملحوظة:

إذا لم تتم الإشتراطات خلال هذه المهلة يحصل الطالب على مهل أخرى لا يجاوز عددها ثلاثون يوماً على أن يقوم بأداء رسوم إعادة معاينة عن كل مهلة من هذه المهل تعادل نصف قيمة رسوم المعاينة الأولى فإذا لم تتم الإشتراطات في نهاية هذه المهل رفض الطلب.

المبالغ المقررة للحصول على الخدمة

	نـوع الرسـم					
مة المحل التي تم فيها التعديل.	-	٥,				
سد فتحات بالمحل.	(مائة مليم) رسم معاينة عن كل فتحة في حالة إضافة أو سد فتحات بالمحل.					
كون باقياً من هذا الرسم خلال		0				
يد عن ۳۵ جنيه.	ولا يجوز ان يقل رسم المعاينة عن خمسمائة مليم أو يزي					
في حالة زيادة القيمة الإيجارية فقط	(اثنتا عشر جنياً) ضريبة نوعية.	1 7	-			
الإيجارية فقط	(مائة مليم) تنمية موارد.	-	١			



- عند حساب رسوم المعاينة والتفتيش تجبر كسور الجنيه إلى نصف الجنيه إذا قلت عن ٥٠٠ مليم والى جنيه إذا زادت على ٥٠٠ مليم.
- في حالة إجراء أي تعديل على المحال المرخص لها تقتضي زيادة القيمة الايجارية للمحل فيعاد تقدير رسم التفتيش السنوي في هذه الحالة اعتبارا من أول يناير من السنة التالية للسنة التي حدث فيها التعديل.

(١٤-٢) طلب الترخيص بفتح محل تجاري أو صناعي

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة عقد الإيجار/التمليك (مع الإطلاع على الأصل).
 - ٢. شهادة من الضرائب العقارية بالقيمة الإيجارية للمحل.
- ٣. صورة بطاقة إثبات الشخصية (مع الإطلاع على الأصل).
 - ٤. خريطة مساحية للمحل.
- عدد ۳ نسخ من الرسومات الهندسية للمحل (في حالات المحال الصناعية التي تستخدم آلات بموتور وإذا ماكان المحل يتكون من أكثر من وحدة أو تزيد مساحته عن ١٠٠ متر مربع (فقط مائة متر مربع).

وفى جميع الأحوال يلتزم مقدم الطلب بتقديم ما يثبت سداد التأمينات الاجتماعي له وللعاملين بالمحل (شهادة - خطاب - إيصال ...) وكذلك صور الشهادات الصحية الخاصة بهم (بالنسبة للمحلات التى تتعامل مع الأغذية والمشروبات) وصورة البطاقة الضريبية لمقدم الطلب بعد الإطلاع على الأصول وذلك عند إتمام الإشتراطات المطلوبة فى المحال التجارية والصناعية وقبل إصدار الترخيص.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك المحل أو وكيل عمل عنه (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة .
- ٢. تقديم المستندات المطلوبة للخدمة.
- ٣. فحص الأوراق والمستندات بمعرفة الإدارة الهندسية المختصة.
- ٤. يتم إبداء الرأى في الطلب ومرفقاته في ميعاد لا يجاوز شهراً من تاريخ تقديمه أو وصوله، وفي حالة قبوله يعلن الطالب بذلك كتابة مع تكليفه بدفع رسوم المعاينة.
- و. تقوم جهة الإدارة بإبداء رأيها في موقع المحل في ميعاد لا يجاوز ستين يوماً من تاريخ سداد رسوم المعاينة.



7. تلتزم جهة الإدارة بالتحقق من تنفيذ الأشتراطات الواجب توافرها في المحل وإصدار الترخيص خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغها بإتمام تنفيذ الأشتراطات وتقديم المستندات المطلوبة.

اذا انقضى عام من تاريخ إنتهاء المدة المحددة لإتمام تنفيذ الاشتراطات دون ان يبلغ الطالب الجهة المختصة بإتمامها اعتبر متنازلاً عن طلبه.

المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

لتفتيش	عاينة رسم الن		رسم الـ	القيمة الإيجارية السنوية للمحل	كمية المواد	القوى المحركة	عدد العمال
جنيه	مليم	جنيه	مليم	بالجنيه	البترولية بالطن	بالحصان	
-	٥.,	-	٥.,	لا يتجاوز ٢٤ جنيه	أقل من ٥٠٠	لا يوجد	٣ - ١
٣	-	۲	-	أكثر من ۲۲- ۲۲۰ جنی ه	لا يتجاوز ١	لا يتجاوز ١	١٠ - ٤
٦	-	٥	-	أكثر من ۱۲۰ - ۳٦۰جنيه	أكثر من ١ - ١٠	أكثر من ١- ١٥	۳۰ - ۱۱
١.	-	٨	-	أكثر من ۳٦٠ - ۲۰۰جنيه	أكثر من ١٠ ـ ٥٠	أكثر من ١٥-٥٥	١٠٠ - ٣١
۲.	-	11	-	أكثر من ۲۰۰ - ۲۰۰ جنيه	أكثر م <i>ن</i> ٥٠ ـ ١٠٠	أكثر من ٥٠ ـ ١٠٠	0 1.1
٣.	-	10	-	أكثر من ۱۲۰۰ - ۲٤۰۰ جنيه	أكثر م <i>ن</i> ۱۰۰ ـ ۰۰۰	أكثر من ۱۰۰-	1 0.1
٥,	-	70	-	أكثر من ۲٤٠٠	أكثر من ٥٠٠	أكثر من ٥٠٠	أكثر من ١٠٠٠

- تحصل رسوم التفتيش عن سنة كاملة إبتداء من أول يناير إذا تم صرف الرخصة خلال الستة شهور التالية. شهور الأولى من السنة شهور التالية.
- فى حالة إجراء تعديل فى المحال المرخص بها يقتضى زيادة أو نقص فى رسوم التفتيش المقررة على المحل تحصل هذه الرسوم بالقيمة الجديدة اعتباراً من أول يناير من السنة التالية للسنة التى حدث فيها التعديل.

(۲-۱۰) آلية طلب الحصول على رخصة تركيب مصعد جديد

الأوراق المطلوبة: (طبقاً للمادة ١٥١ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء)

- صورة من ترخيص البناء (والأصل للإطلاع).
- عقد تركيب المصعد من إحدى شركات المصاعد المتخصصة معتمداً من إتحاد المقاولين وصورة من تصريح مزاولة المهنة للشركة.
 - ٣. صورة بطاقة قيد وتصنيف شركة المصاعد بالإتحاد المصرى لمقاولي التشييد والبناء.
- ع. ملف المواصفات الفنية والرسومات الهندسية لإنشاء المصعد ونسخ من شهادة إختيارات الطراز للمكونات.



- و. نوتة حسابية متضمنة حسابات دلائل الحركة وحساب معامل أمان الحبال وحسابات الجر والضغط النوعي وحسابات مخدات البئر.
 - ٦. مقايسة تتضمن الأعمال وقيمتها مادة ١٤٩ (في حالة تركيب مصعد في مبنى قائم).
 - ٧. توكيل رسمي من مقدم الطلب في حالة الوكالة.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك العقار أو وكيل أعمال (توكيل رسمي موثق) أو رئيس إتحاد الشاغلين.
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.
- ٣. في حالة المباني التي تستوجب تركيب عدد من المصاعد بالمبنى طبقاً للقانون ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ يلزم تقديم عقد مصاعد لحساب قيمة تكاليف المصعد تحسب ضمن رسوم ترخيص المبنى.

الإجراءات المتبعة:

- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات المطلوبة للخدمة.
 - ٣. سداد رسوم المعاينة.
- ٤. إجراء المعاينة بواسطة الإدارة المختصة تعتمد التأشيرة (برفض الطلب إن وجدت مخالفة أو
 بالقبول وتحديد الرسوم).
 - ٥. يتم إستخراج رخصة تركيب المصعد خلال شهر من تقديم الطلب .

(٢-٢) طلب الحصول على صورة طبق الأصل من المستندات الموجودة بالوحدة المحلية الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة مستند إثبات الشخصية (والأصل للإطلاع).
- ٢. صورة عقد الإيجار أو الملكية (والأصل للإطلاع) إذا كان متعلقاً برخصة مبانى أو محلات.
 - ٣. توكيل رسمي من الطالب في حالة الوكالة.
 - ٤. خطاب الجهة الحكومية إذا تطلب الأمر ذلك.
 - ٥. صورة من محضر الشرطة في حالة فقد الأوراق / الرخصة.
 - ٦. الإيصال الدال على سداد رسوم إستخراج صورة المستند.

- ١. تقديم طلب للحصول علي صورة من المستندات مرفقا به الاوراق والمستندات المطلوبة لتأدية الخدمة
 - ٢. يتم دفع الرسوم المخصصة للخدمة من الخزينة.
 - ٣. يتم الحصول على الخدمة خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب وإستيفاء المستندات المطلوبة.



(٢-٧) طلب إلغاء تراخيص المحال (تجارية / صناعية / عامة)

الأوراق المطلوبة:

في حالة طلب الإلغاء من المرخص له الأصلى أو وكيله:

- ١. أصل رخصة المحل أو مستخرج رسمي منها في حالة فقدها.
- ٢. صورة البطاقة الشخصية أو العائلية (والأصل للإطلاع) لصاحب الترخيص المطلوب إلغاؤه أو الوكيل
 عنه بموجب توكيل رسمى خاص بإلغاء الترخيص ، وفي هذه الحالة يرفق أصل التوكيل بالطلب.
 - ٣. موافقة مديرية التموين والتجارة الداخلية بالنسبة للمحال ذات الصلة بالحصص التموينية.
 - ٤. إيصال سداد رسوم التفتيش عن العام الحالي.
 - ٥. ما يفيد إخطار مصلحة الضرائب بالإلغاء.
 - ٦. موافقة من مكتب القوى العاملة الذي تتبعه المنشأة على إلغاء الترخيص.

في حالة وفاة المرخص له الأصلى يضاف للمستندات السابقة مايلي:

- ١. توكيل رسمى خاص من الورثة لأحدهم أو وكيل عنهم لإتخاذ إجراءات الإلغاء (أصل).
 - ٢. إعلام الوراثة.
 - ٣. موافقة النيابة الحسبية (في حالة وجود قصر).

شروط الحصول علي الخدمة:

- ١. مالك المحل أو المستأجر أو وكيل أعماله بتوكيل رسمي موثق.
 - ٢. عدم وجود مخالفات أومستحقات متأخرة.

- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات المطلوبة للخدمة
- ٣. فحص الأوراق والمستندات بمعرفة الإدارة الهندسية المختصة .
- ٤. تلتزم جهة الإدارة بإنجاز خدمة إلغاء تراخيص المحال (تجارية / صناعية / عامة) خلال ثلاثة أيام
 من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً المستندات المطلوبة.



(١٨-٢) طلب ترخيص بالهدم للمباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط

الأوراق المطلوبة:

مستندات تقدم مرفقة بالطلب:

- ١. صورة بطاقة الرقم القومي (والأصل للإطلاع).
- ٢. عقد مسجل يثبت ملكية الطالب للمبنى المطلوب هدمه.
- ٣. شهادة من مأمورية الشهر العقاري تفيد عدم وجود رهونات على العقار أو خلافه.
- كشف من مأمورية الضرائب العقارية التابع لها المبنى المطلوب هدمه يفيد عدم وجود مستأجرين
 بالمبنى مع تقديم إقرار من المالك موثق بالشهر العقارى يفيد ذلك.
- و. رسم مبسط للموقع مبيناً عليه المبنى المطلوب هدمه وأسماء الشوارع والمباني المجاورة معتمداً من مهندس نقابى مدنى أو عمارة.
 - ٦. توكيل رسمي في حالة الوكالة.

مستندات تقدم قبل الشروع في تنفيذ أعمال الهدم المرخص بها:

- ا. تعهد من (مهندس نقابي أو مكتب هندسي) انشائي أو معماري بالإشراف على تنفيذ أعمال الهدم المرخص بها طوال مدة التنفيذ.
- ٢. تقرير هندسي مشتملاً على الإسلوب الفني الذي سيتبع في تنفيذ اعمال الهدم وخطوات وطريقة التنفيذ
 والإسلوب المتبع في تأمين سلامة المباني المجاورة.
- ٣. مستند يفيد التعاقد مع أحد المقاولين المسجلين بالإتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء لتنفيذ أعمال الهدم المرخص بها فاذا كانت قيمة الأعمال تقل عن القيمة المحددة في قانون الإتحاد المصري لمقاولي التشبيد والبناء فيتم تقديم مستند يفيد التعاقد مع أحد المقاولين.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك العقار او وكيل أعماله (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.
- ٣. أن يكون العقار غير مدرج في كشوف حصر المباني المحظور هدمها.

- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات المطلوبة وإعتماد كافة المستندات بختم المهندس وإستلام إيصال بها.
 - ٣. سداد رسم الفحص.
- ٤. بعد الفحص من قبل الإدارة المختصة يتم إستكمال الأوراق المطلوبة من الإدارة الهندسية.



- ٥. إعتماد الرخصة موضوع الخدمة.
- ٦. تسديد الرسوم بالخزينة المختصة.
- ٧. إستلام الرخصة لبدء العمل بها وذلك خلال ثلاثون يوماً من تاريخ تقديم الطلب.

المبالغ المقررة للحصول على الخدمة

إجمالي مسطحات المبنى	قيمة رسم المعاينة
حتی ۲۰۰ م۲	۱۰۰ جنیه
من ۲۰۰م۲ حتی ۲۰۰ م۲	۲۰۰ جنیه
من ۲۰۰ م۲ حتی ۱۰۰۰ م۲	۰۰۰ جنیه
من ۱۰۰۰ م۲ حتی ۱۵۰۰ م۲	۲۰۰ جنیه
مایزید علی ۱۵۰۰ م۲	۸۰۰ جنیه

- ۲۰۰ جنیه رسم إصدار
- ٣ جنيه ضريبة نوعية ، ١٠ قروش رسم تنمية موارد

(۲-۹) طلب ترخیص بفتح محل عام (مقهی / مطعم / فندق)

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة مستند إثبات الشخصية (والأصل للإطلاع).
- ٢. شهادة من إدارة التجنيد بكيفية معاملة طالب الترخيص من حيث الخدمة العسكرية (إذا كان سنه بين ٣٠ ،٢١ سنة).
 - ٣. صورة عقد الإيجار أو الملكية (والأصل للإطلاع) .
 - ٤. خريطة مساحية للموقع والرسومات الهندسية للمحل.
 - ٥. شهادة من الضرائب العقارية بالقيمة الإيجارية السنوية للمحل.
- ٦. صحيفة الحالة الجنائية لطالب الترخيص وإذا كان أجنبياً يقدم شهادة من دار التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي للدولة التابع لها عن سوابقه أو بحسن سيره وسلوكه.
- ٧. إذا كان طالب يلتزم مقدم الطلب بتقديم ما يثبت سداد التأمينات الإجتماعية له وللعاملين بالمحل (شهادة حطاب إيصال) وكذلك صورة الشهادات الصحية الخاصة بهم وصورة البطاقة الضريبية وصورة السجل التجاري بعد الإطلاع على الأصول وذلك عند إتمام تنفيذ الإشتراطات المطلوبة في المحال العامة وقبل إصدار تراخيص هيئة او شركة يرفق بالطلب صورة معتمدة من مستندات تكوينها والأوراق الخاصة بتحديد الشخص المسئول عن تنفيذ أحكام القانون.

وفى جميع الاحوال يلتزم مقدم الطلب بتقديم ما يثبت سداد التأمينات الإجتماعية له و للعاملين بالمحل (شهادة - خطاب - إيصال) وكذلك صور الشهادات الصحية الخاصة بهم وصورة البطاقة الضريبية بعد الإطلاع على الأصول وذلك عند إتمام تنفيذ الإشتراطات المطلوبة في المحال العامة وقبل إصدار الترخيص.

شروط الحصول على الخدمة:

مالك المحل أو وكيل عمل عنه (بتوكيل رسمي موثق).



- عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.
- باتزم مقدم الطلب بتقديم ما يثبت سداد التأمينات الإجتماعية له وللعاملين بالمحل (شهادة خطاب إيصال) وكذلك صورة الشهادات الصحية الخاصة بهم وصورة البطاقة الضريبية وصورة السجل التجاري بعد الإطلاع على الأصول وذلك عند إتمام تنفيذ الاشتراطات المطلوبة في المحال العامة وقبل إصدار التراخيص.

- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات المطلوبة للخدمة.
- ٣. فحص الأوراق والمستندات بمعرفة الإدارة الهندسية المختصة.
- ٤. عند الموافقة على النشاط يتم سداد رسم المعاينة بالخزينة المختصة.
- ٥. بعد إجراء المعاينة تقوم الإدارة المختصة بتحديد إشتراطات التعديل إن وجدت.
 - ٦. إبلاغ الوحدة المحلية عند إتمام الإشتر اطات وتقديم طلب بذلك.
 - ٧. تقوم الإدارة المختصة بالمعاينة للتأكد من تنفيذ إشتر اطات الرخصة.
 - ٨. تسديد الرسوم بالخزينة المختصة وإستلام الرخصة وتلقى الخدمة.

(٢-٠٢) طلب ترخيص للملاهي غير السياحية

- ١. صورة مستند إثبات الشخصية (مع الإطلاع على الأصل).
- ٢. صحيفة الحالة الجنائية لطالب الترخيص وإذا كان أجنبياً يقدم شهادة من دار التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي للدولة التابع لها عن سوابقه أو بحسن سيره وسلوكه ، وإذا كان طالب الترخيص هيئة أو شركة يرفق بالطلب صورة معتمدة من مستندات تكوينها والأوراق الخاصة بتحديد الشخص المسئول عن تنفيذ أحكام القانون.
- ٣. عدد ٣ نسخ من رسم عام للمـوقع المطلوب إقامة أو إدارة الملهى فيه على خريطـة مساحيــــة بمقياس رسم لايقل عن ١: ١٠٠٠ بالنسبة للمدن , ١: ٢٥٠٠ بالنسبة للقرى مبيناً عليها موقع الملهى في حدود دائرة مركز هذا الموقع ونصف قطرها ٢٥٠ م على الأقل.
- عدد ٣ نسخ من رسم هندسي للتخطيط العام للموقع بمقياس رسم لايقل عن ١: ٢٠٠ مبيناً عليها مساحة وأبعاد المكان المخصص لإقامة الملهي والشوارع التي يطل عليها وعرضها.



- صـورة عقد الإيجار أو التمليك (مع الإطلاع على الأصـل) أو خطاب من الضـرائب العقارية بالقيمة الإيجارية للملهي.
 - ٦. ما يثبت تأدية الخدمة العسكرية أو الإعفاء منها لمن يقل سنة عن ٣٠ سنة.

يلتزم طالب الترخيص بتقديم المستندات الأخرى التى تطلب فى المراحل المختلفة لإصدار الترخيص النهائى كالمستندات الخاصة بالتأمين على صاحب الملهى والعاملين (شهادة – خطاب – إيصال) وصور الشهادات الصحية الخاصة بهم مع الإطلاع على الأصل وموافقة الدفاع المدنىالخ.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك المحل أو وكيل عمل عنه.
- ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- التقدم إلى الشباك بالنموذج المختص والمستندات المطلوبة
 - ٢. التوجه إلى الخزينة لدفع المستحقات المطلوبة
- ٣. يتم البت في طلب الترخيص ومرفقاته في موعد لايتجاوز شهراً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً.

(٢-١٦) طلب شهادة بيانات عن منشأة (سكنية / تجارية)

الأوراق المطلوبة:

- الأصل على شخصية مقدم الطلب (بطاقة شخصية / عائلية / رقم قومى /.....) (الأصل للإطلاع).
 - ٢. المستند المؤيد لصفة مقدم الطلب للإطلاع.
- ٣. (توكيل رسمي من المالك / المالكين في حالة الوكالة ، عقد الإيجار في حالة تقديم الطلب من مستأجر ، كما يقدم الخطاب الموجه من إحدى الجهات الرسمية (محكمة / بنك /.....) في حالة طلب الشهادة لإحدى هذه الجهات).
 - ٤. الإيصال الدال على سداد الرسوم المستحقة.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك العقار أو وكيل أعمال (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متاخرة.
 - ٣. ذكر المخالفات ان وجدت.

الإجراءات المتبعة:

ملء النموذج الخاص بالخدمة.



- ٢. تقديم المستندات المطلوبة للخدمة.
 - ٣. سداد رسوم الشهادة.
- ٤. بعد البحث من واقع سجلات الإدارة المختصة .. تعتمد الشهادة بتاشيرة من رئيس الحي ورئيس الإدارة المختصة.
 - ٥. تسديد فرق الرسوم (إن وجد).
 - ٦. يتم إستخراج الشهادة خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب.

(٢-٢) طلب نقل رخصة إشغال طريق (في حالة التنازل)

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة من مستند إثبات الشخصية والأصل للإطلاع للمتنازل والمتنازل اليه.
 - ٢. عقد تنازل عن الترخيص بالإشغال من المتنازل إلى المتنازل إليه.
 - ٣. رخصة إشغال الطريق الصادرة.
 - ٤. الإيصال الدال على سداد رسم النظر.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك المحل او مستأجر أو وكيل اعمال (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- ١. تقدم إلى الشباك بالنموذج المختص والمستندات المطلوبة.
 - ٢. التوجه إلى الخزينة لدفع المستحقات المطلوبة.
- ٣. تلتزم الجهة الإدارية بنقل رخصة إشغال الطريق في حالة التنازل خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ
 تقديم الطلب مستوفياً المستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة.

(٢٣-٢) طلب نقل رخصة محل تجاري أو صناعي أو عام (لوفاة المرخص له)

- ١. أصل رخصة المحل.
- ٢. صورة إعلام الوراثة (الأصل للإطلاع).
- ٣. توكيل موثق من الورثة لأحدهم أو من ينوب عنهم في إتخاذ إجراءات نقل الترخيص إليهم ويكون هذا
 النائب مسئولاً عن تنفيذ أحكام التشريعات الحاكمة لأداء هذه الخدمة.
- ٤. المستند الذي يثبت سداد التأمينات الإجتماعية إلى المطلوب نقل الترخيص إليهم (شهادة خط اب اليصال).
- ٥. صورة من قرار الوصاية ، صورة من موافقة النيابة الحسبية (في حالة وجود قصـــرمن بين الورثة)



(الأصل للإطلاع).

في حالة نقل الرخصة لمحل عام يقدم المطلوب نقل الترخيص إليهم مايلي :

- ١. بيان الموقف من التجنيد اذا كان السن بين ٢١ ، ٣٠ سنة.
- ٢. صورة الترخيص الشخصي للمستغل والمدير والمشرف (الموجود منهم).
 - ٣. صحيفة الحالة الجنائية.

فى جميع الأحوال يسرى على المنقول إليهم الترخيص جميع الإشتراطات المقررة قانوناً على المرخص له الأصلي (موافقة الأمن فى حالة المطابع ومحال بيع الأسلحة ومراكز الكمبيوترالخ، موافقة الصحة لمحال بيع الاغذية والمشروبات الخ، موافقة التموين للمحال ذات الصلة بالحصص التموينية الخ).

شروط الحصول علي الخدمة:

- ١. الوريث او مستأجر أو وكيل اعمال (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:

- ١. التقدم إلى الشباك بالنموذج المختص والمستندات المطلوبة.
 - ٢. التوجه إلى الخزينة لدفع المستحقات المطلوبة.
- ٣. تلتزم جهة الإدارة بنقل رخصة المحل (لوفاة المرخص له) بالنسبة لجميع أنواع المحلات خلال شهر على الأكثر من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً للمستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة.

(٢-٤٢) طلب نقل رخصة محل تجاري أو صناعي أو عام (في حالة التنازل)

الأوراق المطلوبة:

- ١. عقد تنازل مصدقاً على توقيعات طرفيه (المتنازل المتنازل اليه) بأحد مكاتب التوثيق.
 - ٢. عقد إيجار محرر من المالك إلى المتنازل إليه موثقاً بالشهر العقارى.
 - ٣. ما يفيد إشتراك المتنازل إليه بالتأمينات الإجتماعية.
 - ٤. أصل رخصة المحل.

في حالة نقل الرخصة لمحل عام يقدم المتنازل إليه مايلي:

- ١. بيان الموقف من التجنيد إذا كان السن بين ٢١ ، ٣٠ سنة.
- ٢. صورة الترخيص الشخصي للمستغل والمدير والمشرف (الموجود منهم).
 - ٣. صحيفة الحالة الجنائية.



فى جميع الأحوال يسرى على االمتنازل إليه جميع الإشتراطات المقررة قانوناً على المرخص له الأصلى (موافقة الأمن فى حالة المطابع ومحال بيع الأسلحة ومراكز الكمبيوترالخ ، موافقة الصحة لمحال بيع الأغذية والمشروبات الخ ، موافقة التموين للمحال ذات الصلة بالحصص التموينية الخ).

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك المحل أو مستأجر أو وكيل أعمال (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أو مستحقات متأخرة.
- ٣. يسرى على المتنازل اليه جميع الإشتراطات المقررة قانونا على المرخص له الأصلى (موافقة الأمن فى حالة المطابع ومحال بيع الاسلحة ومراكز الكمبيوتر الخ، موافقة الصحة لمحال بيع الاغذية والمشروبات ... الخ موافقة التموين للمحال ذات الصلة بالحصص التموينية الخ

الإجراءات المتبعة:

- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات الخاصة بالخدمة والتاكد من إستيفائها.
- ٣. توجيه الطلب مرفق بالمستندات للإدارة المختصة للفحص والمعاينة.
- ٤. إعتماد أصل الرخصة من الإدارة المختصة ورئيس الحي بعد التعديل أو إصدار رخصة جديدة.
 - ٥. سداد الرسوم المقررة للخدمة.
- 7. يتم نقل رخصة المحل (في حالة التنازل) بالنسبة لجميع أنواع المحلات خلال شهر على الأكثر وذلك من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً للمستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة.

(٢-٢) طلب معاينة عقار آيل للسقوط

الأوراق المطلوبة:

- ١. صورة مستند ملكية العقار أو عقد إيجار وحدة من وحدات العقار المراد معاينته والأصل للأطلاع.
 - ٢. صورة بطاقة الرقم القومى لمقدم الطلب والأصل للأطلاع.
 - ٣. صورة فوتوغرافية للعقار وأماكن التصدعات به.
 - ٤. كشف مشتملات للعقار المطلوب معاينته.
 - ٥. توكيل رسمي من مقدم الطلب في حالة الوكالة.

شروط الحصول علي الخدمة:

- ١. مالك العقار أو مستأجر أو وكيل أعمال (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أومستحقات متأخرة.

الإجراءات المتبعة:



- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات المطلوبة للخدمة.
 - ٣ سداد رسم المعاينة
- ٤. إجراء المعاينة بمعرفة الإدارة الهندسية خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب.
 - ٥. إعداد تقرير المعاينة
 - ٦. إعتماد التقرير

(٢٦-٢) طلب ترخيص (بناء .. تعلية .. إضافة .. الخ)

الأوراق المطلوبة:

المستندات المطلوبة لإستخراج ترخيص بناء (طبقاً لأحكام المادة ١١٢ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء المعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٣) أو ترخيص تعلية .. تعديل أو كليهما:

- ١. المستندات الدالة على ملكية الأرض موضوع الترخيص.
- ٢. صورة من بطاقة الرقم القومي لمن سيصدر الترخيص بإسمه.
- ٣. حضور من سيصدر بإسمه الترخيص أو من يمثله قانوناً لتفويض المهندس أو المكتب الهندسي للسير في إجراءات إستخراج الترخيص.
 - ٤. حساب قيمة الأعمال طبقاً للنموذج المرفق والمنصوص عليه باللائحة التنفيذية للقانون.
 - ٥. شهادة صلاحية الأعمال للترخيص طبقاً للنموذج المرفق والمنصوص عليه باللائحة التنفيذية للقانون.
- حسورة بيان صلاحية الموقع للبناء من الناحية التخطيطية والإشتراطات البنائية الصادر عن الجهة الإدارية المختصة موقعة من المهندس أو المكتب الهندسي.
 - ٧. ثلاثة نسخ من الرسومات الهندسية معتمدة من المهندس أو المكتب الهندسي.
- ٨. في حالة المباني التي تخضع لوثيقة التأمين طبقاً للمادة (٢٦) من القانون يتعين تقديم وثيقة تأمين مرفق بها نسخة من الرسومات الإنشائية المعتمدة من مكتب المجمعة المصرية لتأمين المسئولية المدنية عن أخطار أعمال البناء ، والصادر علي أساسها الوثيقة ودراسة التربة والنوتة الحسابية طبقاً للنماذج المرفقة باللائحة التنفيذية للقانون.

مستندات إضافية تقدم في حالة إستخراج ترخيص تعلية .. تعديل أو كليهما (طبقاً لأحكام المادة ١١٥ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء المعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٣):

- تقرير من مهندس إستشارى متخصص في الهندسة الإنشائية أو في تصميم المنشآت الخرسانية أو في تصميم المنشآت المعدنية بحسب الأحوال لإثبات أن الهيكل الإنشائي للمبنى وأساساته يتحمل أعمال



التعلية أو التعديل المطلوب الترخيص بها، وذلك طبقاً للنموذج الصادر عن نقابة المهندسين، ويحتوي على الأخص معاينة وفحص ودراسة المبنى

المستندات المطلوبة في حالة إستخراج ترخيص تدعيم .. ترميم أو كليهما (طبقاً لأحكام المادة ١١٣ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء المعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٣):

- ١. القرار النهائي الصادر من الجهة الإدارية بالترميم أو التدعيم أو كليهما.
- ٢. تقرير فني مصحوب برسومات تفصيلية بالترميم والتدعيم المطلوب ، وفي حالة ترميم أو تدعيم العناصر الإنشائية يكون التقرير الفني من مهندس إستشارى متخصص في الهندسة الإنشائية ، وأن يشتمل التقرير على أسلوب التدعيم أو الترميم وتفاصليل التنفيذ ، بما يحقق الأمان الكافي أثناء وبعد التنفيذ ، مصحوباً بالرسومات الإنشائية اللازمة.

المستندات المطلوبة في حالة إستخراج ترخيص لأعمال التشطيبات الخارجية (طبقاً لأحكام المادة ١١٣ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء المعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٣):

- رسومات الواجهات

المستندات المطلوبة في حالة إستخراج ترخيص هدم كلى او جزئى للمبانى غير الخاضعة للقانون ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ (طبقاً لأحكام المادة ١١٦ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء المعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٣):

- ١. صورة بطاقة الرقم القومي للمالك مقدم طلب الترخيص.
- ٢. قرار نهائي بالهدم صادر من الجهة الإدارية طبقاً للمادتين ٩٠، ٩٢ من القانون.
- ٣. تقرير من مهندس إنشائي خبرته لا تقل عن سبعة سنوات موضحاً به الطريقة المستخدمة لتنفيذ عملية
 الهدم ، والإحتياطات اللازمة لتأمين الشاغلين والمارة والمنشآت المجاورة.

شروط الحصول على الخدمة:

- ١. مالك العقار أو مستأجر أو وكيل أعمال (بتوكيل رسمي موثق).
 - ٢. عدم وجود مخالفات أومستحقات متأخرة.



- ١. ملء النموذج الخاص بالخدمة.
- ٢. تقديم المستندات المطلوبة وإعتماد كافة المستندات بختم المهندس وإستلام إيصال بها.
 - ٣. سداد رسم الفحص.
 - ٤. يتم إستكمال المستندات المطلوبة من الإدارة الهندسية وتسليمها.
 - ٥. إعتماد الرخصة موضوع الخدمة
 - ٦. تسديد الرسوم بالخزينة المختصة.
 - ٧. إستلام الرخصة لبدء العمل بها.

(٢-٢٧) طلب شكوي من أعمال مبانى مخالفة

الأوراق المطلوبة:

• طلب كتابي مرفقاً به صــورة بطاقة الرقم القومى موضــح بها الرقم القومي وأصــل بطاقة تحقيق الشخصية للإطلاع .

الإجراءات المتبعة:

• يتم معاينة المبنى المخالف في مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام ، وإن وجد مخالفة في المبنى فإنه يتم عمل محضر جنحة تنظيم أعمال ثم يصدر قرار بإيقاف أعمال المبنى المخالف.



، تخصيص وإقامة مدفن	نموذج طلب	
طلب تخصيص وإقامة مدفن		
العنوان:		اسم الطالب رباعياً:
الجنسية:	السن	المهنة :
عدد أفراد الأسرة ودرجة القرابة :		الإيراد الشهرى:
سجل مدنى: قسم:	تاریخ صدورها	رقم البطاقة: شخصية
		عائلية
إقرار وتعهد		
البيانات المدونة عاليه صحيحة وليس لى أو لأحد من أفراد اسرتى المقيمين الأسرة مدفن آخر أكون مسنولا مسنولية قانونية وللمحافظة الحق فى الاستيلاء ها لمن يستحق وليس لى الحق في المطالبة بأي تعويض وليس لى الحق في البيع الرسوم المقررة خلال أسبوعين من تاريخ إخطاري بموافقة اللجنة على تخصيص خلال المددة القانونية طبقا لاحكام قانون الجبانات رقم (٥) لسنة	. وإذا ظهر لـى أو لأفراد ن الرجوع إلينـا وتخصيص ستندات القانونيـة و سداد	على المدفن بما عليه من مبان دو و التنازل للغير واتعهد بتقديم المس
مقدم الطلب		
التوقيع		تحریرافی / /
		قرار لجنة الجبانات بتاريخ قررت
مدير الإدارة ومقرر اللجنة		•••••
مدیر ۱ <u>چ</u> داره ومعرر البجت (())		
إيصال		
الطلب المقدم من السيد		ستلمت أنا
		شأن تخصيص وإقامة مدفن وقيد لتاريخ المحدد لإنجاز الخدمة:
توقيع الموظف المختص		
سلى www.sharkia.gov.eg/services/services/default.aspx	الطلبات من الرابط التا	يمكن الحصول على نماذج



٣ - الإدارة العامة لنظم المعلومات والتحول الرقمى:

مهام الإدارة:

- ١. توفير الأكواد القانونية لمتخذي القرار إلكترونياً.
 - ٢. إنشاء قواعد بيانات موحدة.
 - ٣. تقديم الخدمات المعلوماتية للدارسين.
 - ٤. إعداد الدليل الإحصائي السنوي.
 - ٥. إعداد المؤشرات الإحصائية.
 - ٦. النشرة المعلوماتية الشهرية لدعم متخذ القرار.
 - ٧. دراسات عن حالات التوقعات المستقبلية.
 - ٨. در اسات عن حالات دعم القرار.
- ٩. إعداد تقارير الرصد والمتابعة الميدانية والتكليفات الدورية والعاجلة.
 - ١٠. رصد الأسعار اليومية والأسبوعية.
 - ١١. إستمارة الخدمات المجمعه وخدمات المرافق العامه.
 - ١٢. إستمارة بيانات الطرق والكبارى.

الخدمات/ المهام المقدمة من الإدارة:

(٣-١) توفير الأكواد القانونية لمتخذي القرار إلكترونياً

الأوراق المطلوبة:

• بعد موافقة معالي المحافظ والسكرتير العام تم الإشتراك السنوي المفتوح وغير المحدود بالقاعدة القومية للتشريعات المصرية (www.tashreaat.com) على مستوى الجمهورية وذلك لدعم مكاتب وادارات الديوان العام بأحدث الإصدارات من القوانين والتشريعات الخاصة بجمهورية مصر العربية مع إمكانية الوصول لأي معلومة قانونية أو تشريعية موثقة ومحدثة دائما بالإضافة إلى إمكانية الحصول على جميع القوانين الصادرة بالجريدة الرسمية.



- البحث من خلال القاعدة (www.tashreaat.com) من خلال مستخدم وكلمة سر.
 - الجهات التي من شأنها الحصول على الخدمة من قاعدة التشريعات
 - ١. مكتب المحافظ.
 - ٢. مكتب المستشار مفوض الدولة.
 - ٣. مكتب المستشار القانوني.
 - ٤. مكتب المستشار القضائي.
 - ٥. مكتب الأستثمار.
 - ٦. إدارة الشؤون القانونية

(٣-٢) إنشاء قواعد بيانات موحدة

الأوراق المطلوبة:

• الموافقة التي تم الحصول عليها من قبل معالي المحافظ السكرتير العام بإنشاء قاعدة بيانات موحدة لجميع قطاعات محافظة الشرقية.

قواعد البيانات المتاحة بالمركز:

- ١. توحيد قواعد البيانات الخاصة بالقطاعات المختلفة بالمحافظة من جميع الجهات المنوطة بتنفيذ الخدمات / المهام في هذا القطاع.
- ٢. قاعدة بيانات الموارد البشرية من شأنها سرعة الحصول على جميع البيانات المتعلقة بالعاملين على مستوى محافظة الشرقية.
- ٣. قاعدة بيانات الإسكان التي تحدد عدد الوحدات السكنية الموجودة داخل نطاق محافظة الشرقية (تمليك/إيجار) وتحديد المستفيدين منها.
- ٤. قاعدة بيانات الإيرادات والتي توفر كافة المعلومات عن الإيرادات التي يتم تحصيلها لصالح (الموازنة العامة صندوق الخدمات النظافة صندوق الإسكان).

(٣-٣) تقديم الخدمات المعلوماتية للدارسين

الأوراق المطلوبة:

• خطاب موجه للسيد السكرتير العام من الجهة التابع لها الدارس.



- 1. الخطاب يكون موجة للسيد السكرتير العام من الجهة التابع لها الدارس (جامعة شركة مصلحة حكومية) موضح عليه الغرض من البيان المطلوب و عليه توقيع رئيس المصلحة مع خاتم الجهة الوارد منها الخطاب.
 - ٢. يتم موافقة السيد السكرتير العام على الخطاب ثم موافقة إدارة الأمن داخل الديوان العام.
- ٣. يتم إستقبال الدارسين من قبل إدارة المكتبة والتوثيق بمركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار بعد موافقة مدير مركز المعلومات.
 - ٤. يتم حفظ الخطاب في سجل الدارسين.
- يتم تقديم الخدمة للمتردد مع إتاحة إمكانية الحصول على البيانات خلال سنة من تاريخ صدور الخطاب
 مع الإطلاع يومياً على كل ما هو موجود بالمكتبة خلال ساعات العمل اليومي ولمدة عام من تاريخ صدور
 الخطاب.

(٣-٤) إعداد الدليل الإحصائي السنوي

الأوراق المطلوبة:

إستمارات إحصائية موحدة من مركز معلومات مجلس الوزراء لكافة القطاعات الخدمية بالمحافظة.

الإجراءات المتبعة:

- 1. إرسال نسخ من إستمارات الدليل الإحصائي للقطاعات المختلفة المتمثلة في مديريات الخدمات كلا فيما يخصه (مصدر البيان).
 - ٢. تجميع البيانات من مصادرها بكود إداري موحد للمراكز.
 - ٣. مراجعة البيانات وتدقيقها بتوقيتات شهرية ومقارنتها بالسنة السابقة.
 - ٤. إدخال البيانات على الحاسب الألي.
 - و. إعداد الدليل الإحصائي السنوي لإرساله الى مركز معلومات مجلس الوزراء والإدارات المعنية.

(٣-٥) إعداد المؤشرات الإحصائية

الأوراق المطلوبة:

البيانات الموجودة في الدليل الإحصائي (ملف إكسيل).

الإجراءات المتبعة:

• بعد الإنتهاء من إصدار الدليل الاحصائى السنوي تقوم الإدارة بإصدار نشرة مؤشرات إحصائية لبعض القطاعات الخدمية الأساسية (قطاع التعليم، الصحة، البنية التحتية،٠٠٠) من خلال الرسوم البيانية والمقارنة بين مراكز المحافظة للتعرف على نقاط القوة والضعف وكذلك قياس التطور الزمنى لبعض قطاعات الدليل لدعم متخذى القرار.

(٦-٣) إعداد الرصد والمتابعة الميدانية والتكليفات الدورية والعاجلة



نماذج وإستمارات يتم استلامها من مركز معلومات مجلس الوزراء (إدارة الرصد والمتابعة الميدانية)
 إلكترونياً.

الإجراءات المتبعة:

يتم إرسال النماذج والإستمارات والتي تتضمن التكليفات العاجلة والدورية إلكترونياً والخطوة التالية يتم إرسال هذه النماذج والإستمارات إلكترونيا إلي فريق العمل التابع للإدارة بمراكز ومدن وأحياء محافظة الشرقية ويتم إستيفاء هذه النماذج والإستمارات ميدانياً من أرض الواقع وعلي الطبيعة وإعادة إرسالها للإدارة بالديوان العام للمراجعة والتدقيق ومن ثم عرضها على متخذ القرار بالمحافظة ثم إرسالها إلكترونياً إلي مركز معلومات مجلس الوزراء (إدارة الرصد والمتابعة الميدانية) وذلك لمساعدة متخذ القرار على إختيار القرار السليم والمناسب في ضوء ما تم تجميعه ميدانياً وعلى الطبيعة.

(٣-٧) رصد الأسعار اليومية والأسبوعية

الأوراق المطلوبة:

• نموذج مصمم خصيصاً من قبل مركز معلومات مجلس الوزراء لهذ الغرض.

الإجراءات المتبعة:

- ١. يتم جمع الأسعار بصفة يومية أو أسبوعية من خلال فريق العمل بديوان عام المحافظة والمتمثلة في أسعار الخضروات والفاكهة والسلع التموينية (يومياً).
- ٢. متابعة المنافذ الثابتة والمتحركة والمزارع والدواجن والأسماك ومواد البناء (أسبوعياً) ومن ثم يتم تجميعها
 وتسجيلها وإرسالها إلكترونياً لمركز معلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء.

(٣-٨) جمع البيانات للخدمات المجمعة وخدمات المرافق العامة التي تشرف عليها المراكز والمدن والوحدات المحلية على مستوى المحافظة

الأوراق المطلوبة:

• إستمارات ونماذج من الجهاز المركزي للتعبئه العامة والأحصاء.

الإجراءات المتبعة:

- ا. يتم توزيعها على جميع مراكز المحافظة والتي تقوم بتوزيعها على الوحدات المحلية التابعة لها
 لإستيفائها.
- ٢. يتم تجميع الإســـتمارة ومراجعتها وتدقيق البيانات الواردة وإخراجها بالشـــكل النهائي وموافاة الجهاز المركزي للتعبئه العامه والإحصـاء بها والتي تخدم متخذ القرار في وضــع المؤشــرات والتقديرات التي تصدر من قبل الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء (سنوياً).

(٣-٩) جمع بيانات عدد أطوال الطرق والكبارى بنطاق المحافظة



• نموذج / إستمارة رقم ١٩٨ الواردة من الجهاز المركزى للتعبئه العامه والأحصاء.

الإجراءات المتبعة:

- ١. يتم إستيفاء النموذج بمعرفة الهيئة العامة للطرق والكباري بالمحافظة (الإدارة المركزية لمنطقة شرق الدلتا).
 - ٢. يتم مراجعة النموذج مع مصدر البيان.
 - ٣. يتم موافاة الجهاز به للإستعانه به في إعداد الكتاب الإحصائي السنوي.

(٣-٠١) جمع بيانات العاملين بإدارة الإحصاءات

الأوراق المطلوبة:

• نموذج رقم ٥٠١ الوارد من الجهاز المركزة للتعبئة العامة والإحصاء

الإجراءات المتبعة:

- ١. يتم إستيفاء النموذج بمعرفة الإدارة.
- ٢. يتم مراجعه النموذج من قبل إدارة الموارد البشرية بالمحافظة .
- ٣. يتم موافاة الجهاز به للإستعانه به في إعداد الكتاب الإحصائي السنوي.